الاتفاقية الأممية " النفط مقابل الغذاء"
وتداعياتها على البنية الاقتصادية والمعرفية
والمستوى المعاشي في العراق ١٩٩٥-٢٠٠٣

م.د عمار حسين علي

وزارة التربية / مديرية تربية بغداد الكرخ/٢

ammarbab198080@gmail.com

الاتفاقية الأممية " النفط مقابل الغذاء" وتداعياتها على البنية الاقتصادية والمعرفية والمستوى المعاشي في العراق ١٩٩٥-٢٠٠٣

م.د عمار حسين علي

الملخص :

كانت العقوبات الاقتصادية التي فرضها مجلس الأمن الدولي على العراق ، من خلال اصداره سلسلة من القرارات الأممية ، خلقت اوضاعاً صعبة ، انعكست على الجانب الإنساني والظروف المعيشية الصعبة للأسرة العراقية، وادت الى تدمير البني التحتية ، فضلاً عن تأثيرها على الظروف الصحية والتعليمية للمجتمع العراقي، ومن اجل تفادي كارثة إنسانية من جراء أثار الحصار الاقتصادي المدمر، عمل مجلس الأمن على اعادة هيكلية العقوبات الاقتصادية من خلال اصدار قرار رقم (٩٨٦) في ١٤ نيسان ١٩٩٥، ليتم من خلاله توقيع اتفاقية عرفت (النفط مقابل الغذاء) ، والتي سمحت لجميع الدول باستيراد النفط العراقي لتوفير عوائد مالية ، لتحقيق الهدف الاساسي من الاتفاقية هو توفير الاحتياجات الإنسانية الاساسية من مواد غذائية وصحية ،على الرغم من فشل الاتفاقية في تحقيق جميع اهدافها ، لاسيما في الجوانب الصحية والتعليمية والزراعية ، لكنها عملت الى الحد من اثار الحصار من خلال دعمها لمفردات البطاقة التموينية ، بتجهيزها بمواد غذائية ذات نوعية جيدة ، والتي ساهمت بإنقاذ الملايين من ابناء الشعب العراقي ،لاسيما الفئات الفقيرة ومن ذوي الدخل المحدود .

الكلمات المفتاحية :

اتفاقية ، مفاوضات ، قرارات مجلس الامن ،عوائد مالية ، الأمن الغذائي ،

The United Nations Convention "Oil for Food" and its implications for Iraq's economic and knowledge structure and living standard, 1995–2003

dr. Ammar Hussein Ali

Ministry of Education/Baghdad Karakh Education Directorate/2

Email;ammarbab198080@gmail.com

Abstract

The economic sanctions imposed by the UN Security Council on Iraq were: By issuing a series of UN resolutions, created difficult situations, reflected on the human side and the difficult living conditions of the Iraqi people, which led to the destruction of infrastructure, As well as its impact on the health and educational conditions of Iraqi society, in order to avert a humanitarian catastrophe due to the devastating effects of the economic blockade, the Security Council's work to restructure economic sanctions through the issuance of Resolution No. 986 on April 14, 1995, through which an agreement was signed (oil-for-food), which allowed all countries to import Iraqi oil to provide financial returns, To achieve the basic objective of the Convention, which is to provide basic humanitarian needs for food and health items, Despite the Convention's failure to achieve all its objectives, especially in the health, education, and agricultural aspects, But it worked to reduce the effects of the blockade by supporting the ration card's goods and equipping them with quality foodstuffs, which contributed to the rescue of millions of Iraqi people, especially poor and low-income groups.

keywords :
Convention, Negotiations, Security Council Resolutions, Financial Returns, nutrition security

المقدمة :

بعد اجتياح القوات العراقية للأراضي الكويتية في ٢اب ١٩٩٠ ،اصدر مجلس الامن الدولي مجموعة من القرارات ضمن اطار الفصل السابع من ميثاق هيأة الامم المتحدة ، عملت تلك القرارات على فرض عقوبات اقتصادية مدمره عانى منها الشعب العراقي للسنوات، ولمواجهة اثار العقوبات تم التوصل الى اتفاقية عرفت(النفط مقابل الغذاء)او(مذكرة التفاهم)،والمؤرخة في ١٤ نيسان ١٩٩٥، والتي جاءت لوضع حد لمعاناة الشعب العراقي ولتوفير الاحتياجات الانسانية الاساسية من مواد غذائية وصحية، استمر العمل بها لغاية العام ٢٠٠٣، كان الهدف من الاتفاقية وضع حد لمعاناة الشعب العراقي بشكل كامل ، لكنها فشلت في ذلك ، على الرغم من انها ساعدت في تحسين الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية

الى حد ما . من خلال تقديم الحلول للقطاع الصحي والتعليمي والزراعي ، لكنها كانت حلول ترقيعه وليست جذرية ، من جانب اخر قدم البرنامج دعم كبير للجانب الغذائي (البطاقة التموينية) من خلال دعم مفردات البطاقة التموينية بمواد غذائية ذات نوعية جيدة وزيادة كمياتها ، والتي ساهمت بتقليل اثار الحصار الاقتصادي المدمر على الشعب العراقي، لاسيما الفئات الفقيرة ومن ذوي الدخل المحدود .

ان بحثنا الموسوم (**الاتفاقية الأممية " النفط مقابل الغذاء" وتداعيتها على البنية الاقتصادية والمعرفية والمستوى المعاشي في العراق ١٩٩٥- ٢٠٠٣**) ، جاء ليسلط الضوء على ابزر القرارات الأممية التي اصدرها مجلس الامن تجاه العراق والتي من خلالها تم فرض حصار اقتصادي مدمر عانى منه الشعب العراقي للسنوات ، كما جاء ليقدم شرحاً مفصلاً عن اتفاقية مهمة ساهمت الى حد ما في تقليل اثر ذلك الحصار، وكذلك تفاصيل مهمة عن تأثير تلك الاتفاقية على البنية الاقتصادية والمعرفية والمستوى المعاشي للأسرة العراقية ، اقتضت طبيعة الدراسة ان يقسم البحث الى تمهيد ومبحثين وخاتمة ، جاء التمهيد بعنوان(أزمة الكويت وتداعيات القرارات الأممية على العراق)، بينما جاء المبحث الاول بعنوان (خصخصة العقوبات الاقتصادية الأممية على العراق "برنامج النفط مقابل الغذاء")، وقسم الى محورين ، جاء الاول بعنوان(سياق المفاوضات الاولية المتقدمة) بينما جاء المحور الثاني بعنوان (الخطوات الاجرائية لتنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء)،وجاء المبحث الثالث بعنوان (الاثار الاقتصادية والاجتماعية لقانون النفط مقابل الغذاء)، كما توصل الباحث الى نتائج مهمة تم تثبيتها في نهاية البحث .

تمهيد: أزمة الكويت وتداعيات القرارات الأممية على العراق

على خليفة أحداث أزمة الكويت عام ١٩٩٠ م واجتياح الجيش العراقي للأراضي الكويتية (حرب، ٢٠١٣، ص ٥٢٨)، أصدر الرئيس الأمريكي جورج بوش George Bush (١٩٨٩-١٩٩٣) في الساعة الثامنة صباحاً بتوقيت واشنطن يوم ١٩٩٠/٨/٢ أمرين تنفيذيين يقضي الاول حظر التجارة مع العراق، والثاني تجميد الأموال العراقية العائدة للعراق والكويت، وصدر هذان الأمران بمقتضى الصلاحية الممنوحة للرئيس الأمريكي

بموجب الدستور (Grams, 1991, pp. 8-9) ،وعلى هذا الأساس جمدت الأصول المالية العراقية وبلغت مليار دولار يضاف إليها (٤٢٠) مليون دولار مودعة في مصارف أمريكية عده، كما وأعلن الرئيس الأمريكي حالة الطوارئ وجاء في هذا الإعلان "**إن سياسات وأعمال حكومة العراق تشكل تهديداً استثنائياً للأمن القومي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة**" (Grams, 1991, p. 21). وهذا يعني أن الإدارة الأمريكية فرضت عقوبات اقتصادية على العراق قبل أن يصدر أي موقف من مجلس الأمن الدولي، وبعد مضي سبع ساعات على العسكري عقد مجلس الأمن جلسة طارئة بناءاً على طلب الحكومة الكويتية والإدارة الأمريكية للمطالبة بالانسحاب الفوري للقوات المسلحة العراقية احترام استقلال دولة الكويت، ولاقى العدوان استنكاراً من قبل معظم الدول والمنظمات الدولية والإقليمية (حرب، ٢٠١٣، ص ٥٢٨).

سارع مجلس الأمن في إصدار سلسلة من القرارات المستعجلة والتي تضمنت عقوبات على اختلاف أنواعها اقتصادية ومالية ودبلوماسية، مؤكداً على أن الاجتياح الذي قام به العراق يمثل انتهاكاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، وبذلك جاءت تلك القرارات في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة هدفها فرض عقوبات اقتصادية ضائقة على العراق (رشدي، ٢٠١٦، ص ٨٥)، ولعل من اهم تلك القرارات هي الأتية:

١- القرار رقم (٦٦٠) ٢ آب ١٩٩٠:

يعد هذا القرار المنطلق الأساسي التي ارتكزت عليه خلفيات القرارات الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن المتعلقة بحالة الغزو العراق للكويت، اذ قرر مجلس الأمن أنه "**يوجد خرق للسلم والأمن الدوليين فيما يتعلق بالغزو العراقي للكويت**" (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٢٠٤)، واعتمد هذا القرار بأغلبية (١٤) صوتاً وامتناع دولة اليمن عن التصويت، وصدر بتأريخ ٢ آب ١٩٩٠، وتضمن إدانة للعدوان العراقي والمطالبة بالانسحاب الفوري غير المشروط للقوات العراقية من الكويت، كما دعا كل من العراق والكويت الدخول في المفاوضات لحل خلافاتهما بالطرق السلمية United Nations Security Council) .,1990,Resolution660)

٢- القرار رقم (٦٦١) ٦ آب ١٩٩٠:

بعد مضي اربعة أيام على صدور قرار مجلس الأمن المرقم (٦٦٠) أصدر مجلس الأمن قراره المرقم (٦٦١) في ٦ آب ١٩٩٠ القاضي بفرض عقوبات اقتصادية شاملة على العراق من دون انتظار رد فعله على القرار (٦٦٠) (بجك، ٢٠٠٦، صفحة ١٤٩)، واعتمد هذا القرار بأغلبية (١٣) صوتاً وامتناع كل من كوبا واليمن عن التصويت، اذ تم بموجبه فرض حظر اقتصادي على العراق United Nations Security Council) (1990,Resolution661,، وطالب مجلس الأمن من جميع الدول بالامتناع التبادلات التجارية مع العراق باستثناء الإمدادات الطبية والغذائية، ومن بين التبادلات التجارية التي فرض عليها الحظر هي الأتية:

١- منع استيراد أي من السلع والمنتجات التي يكون مصدرها العراق أو الكويت.
٢- منع أية أنشطة يقوم بها رعايا العراق والتي من شأنها تقرير التصدير أو الشحن العابر للسلع والمنتجات، وحتى منع تحويل الأموال التي قد تؤدي إلى تسهيل هذه الأنشطة.
٣- منع أي عمليات بيع أو توريد يقوم بها رعايا العراق أو تتم من أقاليمها أو باستخدام سفن ترفع علمها.

وأكد القرار على تشكيل لجنة من المجلس مكونة من جميع أعضاء المجلس مكلفة بالإشراف على جميع هذه الاجراءات الاقتصادية، وأشارت الفقرة الثانية من القرار (٦٦١) أنه صدر لضمان امتثال العراق للقرار (٦٦٠) أي انسحابه من الكويت (United Nations Security Council,1990,Resolution661).

٣- القرار رقم (٦٦٥) ٢٥/آب/١٩٩٠:

في ٧ آب ١٩٩٠ بدأ تحالف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تعاونت مع الكويت بإرسال قوات عسكرية الى منطقة الخليج واضفاء المشروعية على توجدها، وعلية اصدر مجلس الأمن قراراً جديداً بالرقم (٦٦٥) و المؤرخ ٢٥ آب ١٩٩٠ (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٤٥-١٤٦)

وقد اعتمد هذا القرار بأغلبية (١٣) صوتاً وامتناع كل من دولتي كوبا واليمن عن التصويت (United Nations Security Council ,1990,Resolution665)، وجاء بمثابة تعزيز للقرار (٦٦١) من خلال فرضه للحصار البري والبحري بالقوة على العراق، موجهاً من الدول التي لها قوة بحرية في منطقة الخليج كالولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا والدول المتحالفة معها (خليل، ٢٠٠٩، الصفحات ١٣٦-١٣٧)، ونص القرار على أن: "**يدعو تلك الدول الأعضاء المتعاونة مع حكومة الكويت والتي تنشر قوات بحرية في المنطقة إلى استعمال الإجراءات المتناسبة مع الظروف المعينة حسبما تقتضه الضرورة بموجب تخويل مجلس الأمن لوقف السفن القادمة والذاهبة لغرض التفتيش والتحقق من حمولتها ووجهتها وضمان التنفيذ الحازم للأحكام المتعلقة بحركة تلك السفن والتي ينص عليها القرار ٦٦١/١٩٩٠**" United Nations (SecurityCouncil1990,Resolution665).

طبقت الإجراءات التنفيذية لهذا القرار من خلال الرقابة على منافذ لدولتي الكويت والعراق كما أن القوات البحرية المتمثلة بالقوات الأمريكية والبريطانية والتي كان لها تواجد في المنطقة قامت بالفعل بتفتيش العديد من السفن بصورة متواصلة ودقيقة ومصادرة العديد من الشحنات التجارية(شملاوي، ٢٠٠٢، ص ٤٢-٤٣). وتوقيف السفن العراقية التي انتهكت الحظر وقامت باحتجازها أو منعها من دخول تلك الموانئ (خليل، ٢٠٠٩، ص ١٣٧).

٤- القرار رقم (٦٧٠) ٢٥ أيلول ١٩٩٠:

جاء القرار لتوسيع نطاق العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق، حيث أكد على أن القرار رقم (٦٦١) ينطبق على جميع وسائل النقل بما فيها الطائرات، مما يوصى بذلك إلى أنه تم فرض حصار جوي على العراق (خليل، ٢٠٠٩، ص ١٣٧)، وكانت رئيسية وزراء بريطانيا(مارغريت تاتشر Margarat Thatchar) هي أول من دعى إلى هذا الحظر بهدف تشديد الحصار على العراق وعزله عن العالم (رفعت، وسلمان، ٢٠١١، ص ٣٢٢).

و على ذلك فقد صدر هذا القرار بتاريخ ٢٥ أيلول١٩٩٠ بموافقة (١٤) دولة مع امتناع كوبا من التصويت اذ أكد في فقرته الثالثة على أنه: "**لا يسمح لأية طائرة بأن تقلع**

من إقليمها إلا إذا كانت الطائرة تحمل شحنات للظروف الاستثنائية شرط الحصول على أذن المجلس أو اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١"

(United Nations Security Council, 1990,Resolution670)

كان هذا القرار مجحفاً وله تأثير على الجانب الإنساني، وذلك لأن الملاحة الجوية لها دور كبير في نقل المواد الطبية والمرضى وأن انعدامها يزيد الأمر تعقيداً، زيادة على ذلك أن هذا القرار أشترط الحصول على إذن المجلس بموجب القرار (٦٦١)، وهذا الشرط فيه أضاعه للوقت وبطيء للإجراءات، لاسيما عندما يتم نقل أدوية ضرورية أو نقل مرضى في حالات خطيرة إلى دول أخرى للعلاج (عادل، ٢٠١٧، ص ٢٦٥-٢٦٦)، هذه الطائفة من القرارات احكمت الحصار على العراق فكانت لها نتائج مؤثرة وفاعله .

المبحث الاول: خصخصة العقوبات الاقتصادية الأممية على العراق (برنامج النفط مقابل الغذاء):

١. سياق المفاوضات الأولية المتقدمة:-:

أوفد الأمين العام للأمم المتحدة (خافيير بيرز دي كوييار Javier Beers De Cuellar) في ٢٨/شباط/١٩٩١ بعثه إلى العراق برئاسة وكيله السيد (مارتي أهتساري Marty Ahtzari) لدراسة الوضع الإنساني في العراق نتيجة الحرب، وقدمت البعثة بتاريخ ٢٠/آذار/١٩٩١ تقريرها إلى الأمين العام الذي رفعه إلى مجلس الأمن، وتضمن التقرير ملاحظات عامة وتوصيات (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٠)، وجاء فيه "**أن معظم الوسائل الداعمة للحياة الحديثة قد دمرت، ولقد أعيد العراق إلى عصر ما قبل الثورة الصناعية، وأن الشعب العراقي قد يواجه في القريب العاجل بكارثة محدقة تشمل الأوبئة والمجاعة، إذا لم يتم بسرعة تلبية الاحتياجات الأساسية التي تبقي على حياة البشر**" (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨١).

كما أوفد الأمين العام للأمم المتحدة بعثة جديدة إلى العراق، برئاسة المندوب التنفيذي للأمين العام للأغراض الإنسانية السيد (صدر الدين أغاخان) (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٢)، وأجرى (فريق قطاع الغذاء) مسوحات في الأسواق شملت (١٦) محافظة ، وشملت معظم

مراكز المحافظات وغطت (٩٥%) من الإنتاج الوطني لمحاصيل الغذاء، وزار (فريق المياه المرافق الصحية) بعض المحافظات منها (واسط، ميسان، البصرة، أربيل، ودهوك) وتفقد محطات معالجة المياه، كما وأجرى (فريق صحي) تحريات مفصلة عن أمراض الأطفال والمراكز الصحية، وزار (فريق قطاع الطاقة) ١٥ محطة لتوليد الطاقة الكهربائية من البصرة في الجنوب إلى الموصل في الشمال (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٢٨)، وقدمت البعثة بتاريخ ٢٢/تموز/١٩٩١ تقريرها إلى الأمين العام للأمم المتحدة والذي أحاله بدوره إلى مجلس الأمن وأكد التقرير على الامور الاتية:

١- ثمة حاجات إنسانية واضحة وأكيدة في العراق.
٢- للعراق احتياطي نفطي ضخم وينبغي أن يدفع بنفسه ثمن هذه الحاجات.
٣- ينبغي السماح للعراق باستعمال الأموال من مبيعات النفط وتسهيل استعمال الأرصدة المحجوزة لتلبية الحاجات المدنية الأساسية.
٤- أن العراق (على حافة الكارثة) ولتأمين الغذاء والأدوية وإعادة بعض الخدمات الأساسية ومنها المرافق الصحية يتطلب انفاق زهاء (٦,٨) مليار دولار خلال (١٢) شهر (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٣٠).

وبهدف التصدي للأوضاع الكارثية لجأ مجلس الأمن في البحث عن أهم السبل الفعالة لتلبية احتياجات الأساسية للشعب العراقي من غذاء ودواء، وبسبب الأوضاع المأساوية التي يعيشها الشعب العراقي، ومن ثم إظهار ان الولايات المتحدة بأنها ليست ذات نزعة انتقامية تم بحث فكرة السماح للعراق ببيع بعض نفطة لشراء أغذية وأدوية (عبدالمجيد،وآخرون، ٢٠١٧، ص ٢٤٣).

أصدر مجلس الأمن بتاريخ ١٥/آب/١٩٩١ قراراً رقم (٧٠٦) والذي أقر بأغلبية (١٣) صوتاً مقابل معارضة (كوبا) وامتناع اليمن عن التصويت، وصدر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة والذي يؤكد على حق العراق ببيع النفط لتمويل شراء المواد الغذائية والدوائية والحاجات الإنسانية (United Nations Securtiy Council,1991,Resolution706)، ونص القرار على الامور الأتية:

١- يأذن لجميع الدول وخلال مدة ستة أشهر باستيراد نفط ومنتجات نفطية يكون مصدرها العراق، بما يكفي لتحقيق مبلغ لا يتجاوز (١,٦) مليار دولار لشراء الغذاء والدواء.

٢- موافقة لجنة الأمن المنشأة بموجب القرار (٦٦١)، على كل عملية شراء النفط العراقي ومنتجات نفطية عراقية عقب قيام الدولة المعنية بأخبار تلك اللجنة.

٣- قيام المشتري في الدولة المعنية بدفع المبالغ الكامل لكل عملية شراء النفط العراقي، ويوضع في حساب تنشئة الأمم المتحدة ويدره الأمين العام.

٤- أن يكون جزء من المبلغ المودع في الحساب الذي سيديره الأمن العام متاحاً لتمويل شراء المواد الأساسية والتكاليف التي تتكبدها الأمم المتحدة في ما يتعلق بأنشطتها بموجب هذا القرار وتكاليف الأنشطة الإنسانية الأخرى في العراق.

٥- يستخدم الأمين العام جزءاً من المبلغ المودع في الحساب لتسديد المدفوعات المناسبة لصندوق الأمم المتحدة للتعويضات، والتكاليف الكاملة التي تتكبدها الأمم المتحدة في تسهيل عودة الممتلكات الكويتية، ونصف تكاليف لجنة تخطيط الحدود بين العراق والكويت.

٦- يطلب إلى الأمين العام أن يقوم في غضون (٢٠) يوماً من تاريخ اعتماد هذا القرار تقريراً إلى مجلس الأمن يتضمن اقتراح المقررات التي ينبغي اتخاذها بموجب هذا القرار.

٧- يتطلب من حكومة العراق أن تقدم إلى الأمين العام والمنظمات الدولية بياناً عن الذهب والاحتياطات من العملات الأجنبية التي في حوزتها سواء في العراق أو في أي مكان آخر (United Nations Securtiy Council,1991,Resolution706).

وبالفعل أصدر الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً بتاريخ ٤/أيلول/١٩٩١ تضمن ملاحظات أولية وتوصيات أكد فيه: "**تأكيد قلقلة إزاء الحالة الصحية للسكان المدنيين وخطر زيادة تدهور هذه الحالة، وضرورة التوزيع العادل لمواد الإغاثة الإنسانية على جميع السكان المدنيين العراقيين**" (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٣). واقترح بأن يشرع بضخ النفط

العراقي من منطقة كركوك عبر خط النقل إلى مدينة بورموتالك وطالب برفع المبلغ المشترط حسب القرار (٧٠٦) إلى حوالي (٨٠٠ مليون دولار) (سيمونز، ١٩٩٨، صفحة ١٣١)

وعلى الرغم من أن القرار (٧٠٥) بأذن للدول بشراء النفط العراقي إلا أن هناك شروط معقدة جداً لجعله موضع التطبيق (عبدالمجيد،وآخرون، ٢٠١٧، ص ٢٤٣)، لذا أصدر مجلس الأمن القرار (٧١٢) في ١٩/أيلول/١٩٩١، والذي أقر بأغلبية (١٣) صوتاً مقابل اعتراض كوبا وامتناع اليمن من التصويت، وأعاد هذا القرار تأكيد بنود القرار (٧٠٦) ودعا الدول إلى التعاون التام في تنفيذه (United Nations Securtiy Council ,1991,Resolution712).

لم تقبل الحكومة العراقية بالقرارين (٧٠٦، ٧١٢) إذ تؤكد أنه بموجب هذين القرارين وضع العراق تحت وصاية الأمم المتحدة وبطريقة غير مباشرة تحت وصاية الولايات المتحدة الأمريكية (نصيرة، ٢٠١٥، ص ٧٤). كما أن القرار (٧٠٦) حدد قيمة الإيرادات التي يجب تحقيقها من خلال آلية النفط مقابل الغذاء، وهذا يضعف السيادة الوطنية ويحول العراق إلى محمية تابعة للأمم المتحدة (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٣١). كما أن القرار (٧٠٦) كان مصمماً لتمويل مدفوعات التعويضات لطالبيها من أصدقاء الولايات المتحدة، وتمويل نفقات الأمم المتحدة، وهذا يعني أن قسماً قليلاً من عائدات النفط المحققة يمكن أن تستخدم لشراء الأغذية والأدوية وغيرها من الإمدادات الإنسانية (سيمونز، ٢٠٠٣، ص ١٦١)، وأنه لتغطية المتطلبات الغذائية والخدمات الأساسية التي يعتمد على استهلاكها المواطن العراقي يجب انفاق ما يقدر (٢٢ مليار دولار)، وهذا ما عجز عنه القرار (٧٠٦) عن الوفاء به (نصيرة، ٢٠١٥، ص ٧٤)، لذا رفضت الحكومة العراقية هذين القرارين وطالبت برفع كامل للعقوبات الاقتصادية، وأكده أنها أوفت بشروط القرار (٦٨٧) لاسيما الفقرة (٢٢) منه التي تؤكد على إزالة أسلحة الدمار الشامل، واستعداد الحكومة العراقية على تقديم أسماء موردي الأسلحة الأجنبية (Alnasrawi, 2002, p. 81.)، لكن الولايات المتحدة الأمريكية سعت إلى إحباط كل محاولات العراق لرفع الحصار، واتخذت من مسألة أسلحة الدمار الشامل ذريعة لمواصلة حربها مع العراق، واستمرت بذلك معاناة العراقيين من جراء العقوبات الاقتصادية (Alnasrawi, 2002, p. 82).

أستمرت بعد ذلك المناقشات المتقطعة حتى عام ١٩٩٣، واستمرت معها معارضة الولايات المتحدة لجميع الآراء الداعية إلى السماح للعراق ببيعه نفطه، وأخفقت المحادثات التي جرت في تموز١٩٩٣ بين وكيل وزارة الخارجية العراقي (رياض القيسي) وخبراء الأمم المتحدة القانونيين (سيمونز، ٢٠٠٣، ص ١٣١). وبذلك استمرت الأوضاع الإنسانية بالتدهور نتيجة عدم الاتفاق بين العراق والأمم المتحدة.

وأدى ازدياد حاجة أسواق النفط العالمية، وبالذات الأمريكية إلى النفط العراقي، لتغطية الطلب النفطي المتصاعد ومن أجل تغطية نفقات وتكاليف الأمم المتحدة من الأموال بسبب عملياتها في العراق، فضلاً عن إدراك الولايات المتحدة الأمريكية باستحالة الاستمرار في فرض الحصار بعد تعاظم الأدلة على عوز الشعب العراقي (العادلي، ١٩٩٧، ص ٧٤)، ولمعالجة هذا المأزق ولتجاوز الحالة الإنسانية المتدهورة في العراق قرر مجلس الأمن السماح للعراق ببيع النفط مقابل الغذاء، لذلك اعتمد مجلس الأمن قرار رقم (٩٨٦) في ١٤ نيسان ١٩٩٥، والذي سمح لجميع الدول باستيراد النفط العراقي بما يكفي لتوفير عوائد مالية لا يتجاوز المليار دولار كل (٩٠) يوماً. من ثم توفير الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي. United Nations Securtiy Council ,1991,Resolution986) على أن تعتمد الشروط الآتية:

١- موافقة اللجنة المنشأة بموجب القرار (٦٦١) على كافة الإجراءات المتخذة لضمان الشفافية وعدم مخالفتها لبنود القرار (٦٦١) وذلك بعد قيام الدولة المعنية بتقديم طلب عن كل عملية شراء للنفط والمنتجات النفطية العراقية، ويشمل سعر الشراء وفقاً لسعر السوق ووجهة التصدير، وفتح خطاب اعتماد يسدد الى حساب الضمان الذي ينشئه الأمين العام لأغرض هذا القرار، وكذلك قيام الجهة المشترية بتسديد الأمين العام لأغراض هذا القرار، وقيام الجهة المشترية بتسديد المبلغ كاملاً إلى حساب الضمان.

٢- يتم تصدير النفط والمنتجات النفطية عن طريق خط أنابيب كركوك- يومورتاليك من العراق إلى تركيا وعن طريق ميناء البكر، بمساعدة مفتشين مستقلين يعينهم الأمين العام (United Nations Security Council,1995, Resolution 986).

٣- يطلب إلى الأمين العام استخدام الأموال الموضوعة في حساب الضمان للوفاء بالاحتياجات الآتية:

أ- تخصيص (٥٣%) لتمويل تصدير الأدوية واللوازم الصحية والمواد الغذائية والاحتياجات المدنية الأساسية لمنطقتي الجنوب والوسط اللتين يزيد سكانهما آنذاك على (١٨) مليون نسمة.

ب- تخصيص (١٣%) أي ما يتراوح بين (١٣٠) إلى (١٥٠) مليون دولار كل (٩٠) يوم لبرنامج الأمم المتحدة الإنساني المشترك بين الوكالات الذي يعمل داخل الأراضي المشمولة بالسيادة العراقية في المحافظات العراقية الشمالية الثلاثة.

ج- تحويل (٣٠%) من الأموال المودعة في حساب الضمان إلى صندوق التعويضات.

د- تخصيص (٢,٢) توجه كمصاريف إدارية للأمم المتحدة داخل العراق من ضمنها نفقات المفتشين المشتغلين والمحاسبين القانونيين.

هـ- توفير مبلغ يصل إلى (١٠) ملايين دولار كل (٩٠) يوماً لتغطية المدفوعات الحساب الانتقالي حسب القرار (٧٧٨ لسنة ١٩٩٢) (United Nations Security Council, Resolution 986, 1995).

ومن خلال تحليل مواد هذا القرار نلحظ أنه سمح للعراق بتصدير ما قيمته مليار دولار كل (٩٠ يوماً) لشراء التجهيزات الإنسانية، لكنه تم استقطاع أجزاء كبيرة من المبلغ لتحويل صندوق التعويضات وتكاليف مفتشي الأمم المتحدة، وهذا يعني أنه لم يصل للشعب العراقي سوى (١,٣) مليار دولار كل (ستة أشهر)، أي بمعدل (دولارين) لكل فرد في الأسبوع في بلد يوشك فيه النظام الصحي ونظم إنتاج الغذاء وتوزيعه على الانهيار التام (سيمونز، ١٩٩٨، ص ٢٧٣).

أضاف هذا القرار شروطاً أخرى أكثر ضرراً للعراق من الشروط التي تضمنها القراران (٧٠٥ و٧١٢)، كما أنه صدر في وقت كان العراق تؤيده دول أعضاء في مجلس الأمن

الدولي وهم (روسيا وفرنسا والصين) (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٣٢)، إذ كان يطالب بتطبيق الفقرة (٢٢) من القرار (٦٨٧) المتعلقة برفع الحظر الشامل عنه كونه أوفى بكافة الالتزامات المفروضة عليه بموجب القرارات ذات الصلة (السامرائي، ٢٠١٥، ص ٦٣). لذا رفضت الحكومة العراقية القرار (٩٨٦) معلنةً أنها لن تقبل بغير الرفع التام للحظر النفطي، بأن هذا القرار غير منصف وينتهك السيادة الوطنية للعراق (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٣٢).

في أوائل١٩٩٦ وبعد مضي حوالي تسعة أشهر على صدور القرار ومع تعاظم محنة الشعب العراقي، أبدت الحكومة العراقية عند استعدادها لمناقشة القرار من جديد مع الأمم المتحدة (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٣٢)، وبدأت المباحثات بين الأمانة العامة والحكومة العراقية في نيويورك يوم ٦ شباط ١٩٩٦ وانتهت يوم ٢٠/أيار/١٩٩٦ بتوقيع مذكرة تفاهم سميت (صيغة النفط مقابل الغذاء)، بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والحكومة العراقية، أذ وقعها عن الجانب العراقي السفير (عبد الأمير الأنباري) وعن الأمم المتحدة (هانز كوريل Hans Corell) وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، وأُحيلت المذكرة في اليوم ذاته إلى مجلس الأمن بموجب رسالة موجهة من الأمين العام للأمم المتحدة (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٥).

٢- الخطوات الإجرائية لتنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء:

بدأ التنفيذ الفعلي لبرنامج النفط مقابل الغذاء في ١٥/كانون الأول/١٩٩٦، عندما بدأ تحميل أول شحنة للنفط من ميناء البكر، وتم إبداع العوائد الأولى من بيع النفط في حساب العراق التابع للأمم المتحدة (حساب الضمان) في بنك باريس الوطني في نيويورك، وفي ٢٨ شباط ١٩٩٧ تم تعيين (ستافان دي مستورا Staffan De Mestora) بمنصب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق (U.N.S.C,1997, Paragraph11 of Resolution986).

بدأت المرحلة الأولى التي استمرت ستة أشهر بين ١٠ كانون الأول ١٩٩٦ وحتى ٧ حزيران ١٩٩٧، وتم إعداد برنامج لشراء وتوزيع إجمالي المبالغ المتراكمة لبرنامج النفط

مقابل الغذاء ،وتم منح الصلاحيات للحكومة العراقية لتقدر الحاجات الغذائية والصحية للشعب العراقي (Alnasrawi, 2002, p. 88).

وشهد برنامج النفط مقابل الغذاء بتاريخ ٣/ آذار /١٩٩٧ تطورات مهمة تمثلت بالأمور الأتية :

١- الموافقة على بيع (٥٢,٣) مليون برميل من النفط خلال (٩٠) يوماً الأولى من بدء نفاذ القرار قدرت قيمتها الإجمالية بـ(١,٧) مليار دولار وفيما يتعلق بفقرة التسعين يوماً الثانية تم رفع (٩٧,٩) مليون برميل تقدر قيمتها الإجمالية بمبلغ (١,١١٦) مليار دولار.

٢- تلقت لجنة مجلس الأمن أكثر من (٢٢٢ طالباً) لتصدير تجهيزات إنسانية إلى العراق.

٣- أرسل وكلاء التفتيش المستقلون وعددهم (٣٢ مفتشاً) (سيمونز، ١٩٩٨، ص ٢٧٥).

سعت الحكومة العراقية لتوفير المستلزمات الإنسانية الأساسية وأهمها الغذاء والدواء، وبالفعل بدأت السلع الغذائية تصل إلى العراق والتي تم شراءها من الأموال المحصلة بتاريخ ٢٠/آذار/١٩٩٧، وبدأت أعمال المراقبة التي تقوم بها الأمم المتحدة، وأكد وكلاء المعاينة (المفتشين) من وصول الإمدادات الإنسانية إلى العراق من نقاط الدخول المتفق عليها، وبحلول نهاية شهر أيار١٩٩٧، كان قد وصل إلى العراق أكثر من (٦٩١,٦٤٨) طلباً من الأغذية، وبدأت المستحضرات الدوائية تصل إلى العراق في ٩/أيار/١٩٩٧ وتعد هذه أول شحنة دوائية تدخل إلى العراق وفقاً لبرنامج النفط مقابل الغذاء في آذار ١٩٩٧ قدم الأمين العام للأمم المتحدة وفقاً لالتزامه بالفقرة (١١) من القرار (٩٨٦) تقريراً إلى مجلس الأمن عن تقدم خطة البرنامج وتنفيذها وأكد على ضرورة الموافقة على زيادة عقود تجهيز المساعدات الإنسانية، لأن الشعب العراقي يعاني من نقص كبير في الغذاء والدواء (U.N.S.C.,1997 Paragraph 11 of Resolution986).

أستمر مجلس الأمن بتمديد مذكرة التفاهم لمدة ستة أشهر أخرى، وبدأت المرحلة الثانية من يوم ٨ حزيران ١٩٩٧ وحتى ٤ كانون الأول ١٩٩٧، بموجب القرار (١١١١) الذي تم

التصويت عليه في الجلسة المرقمة (٣٧٨٦) في ٤ حزيران، والذي سمح للحكومة العراقية تصدير النفط ابتدأ من ٨ حزيران ١٩٩٧ غير أن مبيعات النفط لم تبدأ إلا في ٨ آب ١٩٩٧، وأودعت إيرادات مبيعات النفط والتي بلغت (١٤٩,٨٠٦,٣٩٥) دولار المتحققة بموجب القرار (١١١) لحساب الأمم المتحدة الخاص بالعراق، وفي نهاية شهر آب ١٩٩٧ عين (دنيس هوليدي Denis Halliday) كمنسق جديد للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق بدلاً عن (ستافان دي مستورا) (U.N.S.C, 1997, Paragraph 3 of Resolution1111).

وفي تاريخ ٢٨ تشرين الثاني ١٩٩٧ قدم الأمين العام تقريراً عملاً بأحكام القرار (١١١١)، ذكر فيه: "**أنه حتى لو وصلت الإمدادات في حينها، فأن ما يقدم في إطار القرارين (٩٨٦) و(١١١١) لأن يكون كافياً لكي يلبي جميع الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي**" وطالب أن ينظر في إمكانية زيادة الإيرادات النفطية المأذون بها في إطار البرنامج من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية ذات الأولوية للشعب العراقي (U.N.S.C,1997,Resolution986,).

في هذه الأثناء بدأت المرحلة الثالثة من البرنامج ولمدة ستة أشهر أيضاً تبدأ من (٥ كانون الأول ١٩٩٧) وحتى (٢٩ أيار ١٩٩٨) بموجب القرار (١١٤٣) والذي صوت عليه في ٤ كانون الأول ١٩٩٧ (U.N.S.C,1997,Resolution1143). في هذه الأثناء وبالتحديد في تاريخ ١/شباط/١٩٩٨ قدم الأمين العام تقريراً عملاً بالقرار (١١٤٣) تضمن أهم المشروعات التي سوف يتم تغطيتها بموجب المرحلة الثالثة، وطالب بالسماح للحكومة العراقية بزيادة مبيعات النفطية لتصل إلى (٥,٢٥٦ مليار دولار) من أجل تعزيز البرنامج الإنساني ولزيادة كميات المواد الغذائية التي تدخل إلى العراق، إلا أنه لم يأخذ بهذه المقترح في هذه المرحلة (U.N.S.C,1997,Resolution986).

وفي ١٩ شباط ١٩٩٨ توقف البرنامج جزئياً في وسط وجنوب العراق بسبب التوتر الذي حصل بين الحكومة العراقية والولايات المتحدة حول قيام مفتشي الأسلحة بالتفتيش لبعض المواقع الحساسة، مما اضطر إلى نقل الموظفين الدوليين إلى خارج العراق، لكن بعد

سفر الأمين العام إلى بغداد تم الاتفاق على حل الإشكالات وإعادة موظفو الأمم المتحدة إلى العراق، واستأنف البرنامج نشاطاته (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٧).

وكانت من أبرز المشكلات التي واجهتها الحكومة العراقية تنفيذ مذكرة التفاهم، عدم قدرتها على إدارة الإنتاج النفطي أي تحديد نسبة الإنتاج لزيادة العوائد النفطية، وظهرت هذه المشاكل منذ بداية المرحلة الرابعة التي بدأت من يوم (٣٠/ أيار/١٩٩٨) إلى (٢٥/تشرين الثاني/ ١٩٩٨)، إذ بموجب القرار (١١٥٣) الصادر في (٣٠ أيار ١٩٩٨) والذي سمح بزيادة مبيعات النفط لتوفير مبلغ (٥,٢٥٦ مليار دولار) أثناء مدة الستة أشهر لزيادة الإمدادات الإنسانية للشعب العراقي، كما أكد القرار (١١٥٣) في الفقرة (١٢) منه على إنشاء فريق خبراء ليحدد بالتشاور مع حكومة العراق أما إذا كان العراق قادراً على تصدير تلك الكمية من النفط (U.N.S.C,1998,Resoulution1153)، وبالفعل قام فريق خبراء النفط بزيارة العراق للمدة بين (شهري آذار وأيار ١٩٩٨)، وأوصى الفريق بتصدير معدات وقطع الغيار لزيادة الإنتاج النفطي وأكد الفريق أن الطلب المقدم من الحكومة للحصول على مبلغ (٣٠٠ مليون دولار) لقطع الغيار منها (٢١٠ مليون دولار) لعمليات ما قبل الإنتاج و(٩٠ مليون دولار) لعمليات ما بعد الإنتاج، هو طلب مفعول ولا يعكس سوى أشد الاحتياجات الأساسية لصناعة النفط، وبالفعل وبموجب القرار (١١٧٥) الذي أصدره مجلس الأمن بتاريخ ١٩ حزيران ١٩٩٨، وافق المجلس على تصدير قطع الغيار والمعدات النفطية اللازمة إلى العراق بمبلغ قيمته (٣٠٠) مليون دولار، وبدأ وصول قطع الغيار والمعدات النفطية اعتباراً من نيسان ١٩٩٩ (U.N.S.C, 1998Resolution1175).

وهذا يعني أنه لن تحصل زيادة في العوائد لسببين أول بسبب التأخر في الحصول على الأدوات الاحتياطية النفطية والسبب الثاني قدم البنى التحتية النفطية، وبناءاً على ذلك لم تتجاوز الصادرات النفطية ما يعادل (٣,١) مليار دولار بدلاً من (٥,٢٥٦) مليار دولار (نعمة، ٢٠١٥، ص ٣٣)

وجدير بالإشارة أن مذكرة التفاهم تعرضت لانتقادات واحتياجات من داخل الأمم المتحدة ودفع بالمسؤولين إلى تقديم استقالتهم احتجاجاً على عدم تغطية البرنامج للحاجات

الإنسانية للشعب العراقي، ففي أيلول١٩٨٨ استقال (دنيس هاليدي) من منصب مساعد الأمين العام ومنسق الشؤون الإنسانية في العراق معلناً "**أننا في طريقنا الى تدمير مجتمع بأسره، أن الأمر بكل بساطه مروع، وهو غير مشروع ولا أخلاقي**"، كما استقال الذي عين بدلاً عنه (هانز فون سبونيك Hans von Sponeck) إذ عين بتاريخ ٢٨/أيلول/١٩٩٨ واستقال بتاريخ ١٣/شباط/٢٠٠٠، مؤكد أنه "**لم يعد في وسعه أن ينضم إلى برنامج يطيل أمد معاناة الشعب ولا يمكن أن يفي حتى بالاحتياجات الأساسية للمدنيين**" (U.N.S.C, 2001,Document23Jonuary,p8).

وبتاريخ ٢١/أيار/١٩٩٩ قدم السيد (بنيون سيفان Benyon Sevan) المدير التنفيذي للبرنامج تقريره للأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن (١٢١٠) (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٧)، الذي مدد البرنامج لمدة ستة أشهر من ٢٦ تشرين الثاني ١٩٩٨ إلى ٢٤ أيار ١٩٩٨ إلى ٢٤ أيار ١٩٩٨ (U.N.S.C,1998,Resoulution1210)، وأكد في التقرير "**بأن تنفيذ البرنامج لم يكن يقصد منه أبد أن يلبي كل الاحتياجات الإنسانية لشعب العراق، كما أنه لا يمكن أن يؤدي إلى إعادة الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في العراق إلى المستوى الذي كان عليه قبل عام ١٩٩٠**" (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٧)، وشدد على عواقب النقص في الإيرادات، ودعا إلى اتباع منهجية جريئة ومبتكرة وعملية للاستثمار في الصناعة النفطية العراقية من أجل زيادة الإيرادات (سفيان، ٢٠٠٠، ص ٧٨). وبالفعل أصدر مجلس الأمن في جلسة (٤٠٠٨ بتاريخ٢١/أيار/١٩٩٩) القرار رقم (١٢٤٢) والذي تم فيه تمديد البرنامج لمدة (١٨٠) يوم أخرى من ٢٥ أيار ١٩٩٩ إلى ٢٠ تشرين الأول١٩٩٩ (U.N.S.C, 1999,Resolution1242)، وخلال هذه المدة تم بيع (٣٩٠) مليون برميل وهي أكبر كمية منذ بداية تنفيذ البرنامج، ونظراً لزيادة الكمية المتعاقدين عليها وارتفاع أسعار النفط، بلغ مجموع الإيرادات المالية خلال مدة (١٨٠) يوماً حوالي(٧,٢ مليار دولار) (U.N.S.C,1999,Paragraph 6 of Resolution 1242).

وفي ١٠/آذار/٢٠٠٠ قدم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً عملاً بالفقرة (٣٠) من القرار (١٢٨٤)، أكد فيه أنه سيتم تشكيل فريق خبراء من النفط لزيارة العراق، وبالفعل زار

فريق الخبراء المتكون من ستة خبراء العراق للمدة من ١٦ إلى ٣١ كانون الثاني٢٠٠٠ وقدم الفريق تقريراً مفصلاً عن حالة صناعة النفط وأكد "**أن جميع قطاعات الصناعة النفطية بحالة سيئة وستؤثر بشدة في قدرة صناعة النفط ما لم تتخذ على الفور إجراءات فعالة لتغيير الوضع**" (U.N.S.C, 1999,Paragraph30 of Resolution1284)، وفي أعقاب هذا التقرير عند مجلس الأمن في الجلسة المرقمة (٤١٥٢) في ٨/حزيران/٢٠٠٠ واتخذ القرار (١٣٠٢) الذي وافق فيه المجلس على زيادة مبلغ المخصص لإصلاح القطاع النفطي إلى (٦٠٠) مليون دولار لكل ستة أشهر (U.N.S.C, 2000,Resolution1302)، وبهذا تضاعفت الأموال المخصصة للإنفاق على البرنامج الإنساني، سبب زيادة الإيرادات المالية من بيع النفط، إذ وصلت صادرات النفط حتى ٣١/تشرين الثاني٢٠٠٠ ما يقرب (٤٣٢,٦ مليون برميل) خلال مدة (١٨٠ يوم)، قدرت إيراداتها بحوالي (١٠,٣ مليار دولار) ثم تخصيص (٥,٤٤ مليار دولار) للبرنامج الإنساني (U.N.S.C, 2000,Paragraph 5 of1302). إلا أن المشكلة لم تكن في واردات قطاع النفط وإنما مع رفض لجنة العقوبات (لجنة ٦٦١) الموافقة على جميع الطلبات الخاصة بالبرنامج الإنساني، إذ عقدت اللجنة جلستها بتاريخ ٢٠ نيسان ٢٠٠٠ واستعمت فيها إلى تقرير من السيد (سيفان بنيون) المدير التنفيذي للبرنامج عن مسألة الطلبات المعلقة بسبب اعتراض مندوبي الولايات المتحدة وبريطانيا في اللجنة (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٨)، وقال: "**أن فاعلية البرنامج تقلصت إلى حد بعيد، لا بسبب النقص في التمويل، في المراحل الأولى فحسب وإنما بسبب العدد الهائل من الطلبات المعلقة**" (U.N.S.C,2000, Document,20 April)وفي المقابل قدم ممثل العراق لدى الأمم المتحدة السفير(نزار حمدون) في رسالة وجهها إلى رئيس مجلس الأمن الدولي حول حجم التعقيدات التي تضعها الولايات المتحدة لعرقلة تنفيذ العقود الخاصة بالبرنامج على الرغم من توافر المبالغ اللازمة لتغطيتها بحجة أن هذه العقود ذات استعمال مزدوج (سبونيك، ٢٠٠١، ص ١٤٩)، على أثر ذلك قام العراق بتعليق صادراته النفطية للمدة بين (١-١٢ كانون الأول /٢٠٠٠) نتيجة عدم الاتفاق على تحديد الأسعار

النفط مع الأمم المتحدة، وكذلك استمرار لجنة العقوبات برفض أغلب العقود وعرقلتها وبسبب الضغط الروسي على الحكومة العراقية تم إعادة ضخ النفط (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٨).

سعت الولايات المتحدة إلى عرقلة تنفيذ البرنامج من خلال تعليق لجنة العقوبات لعقود البيع وعدم المصادقة عليها للمدة تتجاوز (ستة أشهر)، فضلاً عن ذلك تعقيد آلية تقديم العقود إذ تمر سلسلة طويلة من المراحل، مما تسبب بتأخير وصول المساعدات الإنسانية إلى العراق، وكان هدف الولايات المتحدة وبريطانيا الضغط على مجلس الأمن من أجل القبول بالمقترح الذي قدم في ٢٠٠١/٥/٢٢ والذي تضمن مشروع يسمى (بالعقوبات الذكية)[*]، لكن المشروع رفض من قبل أعضاء مجلس الأمن وهم كل (فرنسا وروسيا، والصين) (هوليداني، ٢٠٠١، الصفحات ١٠١-١٠٢) وطالبت روسيا بعقد جلسة مفتوحة بتاريخ ٢٨/٢٦ حزيران٢٠٠١ وحضر الجلستين مندوبو (٣٨) دولة عضو في الأمم المتحدة، وحضر فيها ممثلاً عن العراق (رياض القيسي) وكيل وزارة الخارجية وقدم مندوب العراق عدة جوانب قانونية تتصل بآليات تصنف البرنامج ومنها الأتية:

١- الإصرار على سياسة تعليق الموافقة على عقود تجهيز العراق بالمواد الإنسانية لاسيما الأدوية والمستلزمات الطبية وإلغاء بعضها من دون مبرر (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٨). إذ كان عدد الطلبات المعلقة حتى أواخر حزيران عام٢٠٠١ أكثر من (٢٠٠٠) طلب تقدر قيمتها بـ(٥,٤) مليار دولار (سبونيك، ٢٠٠١، ص ١٩٥).

٢- لا يوجد جهاز تدقيق مالي من قبل مدققين محايدين من خارج الأمم المتحدة على إنفاق هيئات الأمم المتحدة من موارد البرنامج التي بلغت المليارات من الدولارات مما

[*] هو مشروع قدم من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، هدفه إعادة هيكلة العقوبات الاقتصادية على العراق من خلال مجموعة من الإجراءات منها (١-السماح باستيراد المواد الاستهلاكية مع إبقاء الخطر على الأسلحة والمواد العسكرية، ٢-ألزام طائرات الشحن المتجهة إلى العراق بالخضوع إلى التفتيش من قبل لجان الأمم المتحدة، ٣-تشكيل مجلس الأمن لهيئة تحقيق تتابع الانتهاكات في نظام العقوبات، ٤-فرض تجميد أرصدة معينة وحظر سفر لبعض الأشخاص. (هوليداني، ٢٠٠١، ص ١٠١)

ساهم في انتشار الفساد في هذه الهيئات من موارد العراق (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٨٩).

سعت لجنة العقوبات بالضغط والتأثير الأمريكي على عرقلة عقود بيع النفط وعقود شراء المستلزمات الضرورية من المواد الغذائية والأدوية وغيرها من الحاجات الأساسية وبذلك حددت من فاعلية البرنامج، وضاعفت من التأثيرات المدمرة للعقوبات الاقتصادية على المجتمع العراقي.

بعد ذلك استمر مجلس الأمن بإصدار سلسلة من القرارات الخاصة بمذكرة التفاهم من خلال التمديد لكل ستة أشهر، إذ تبنى مجلس الأمن القرار المرقم (١٣٦٠) الذي اتخذه في الجلسة المرقمة (١٣٤٤) بتأريخ ٣ تموز ٢٠٠١ والذي تم فيه تمديد العمل في البرنامج من يوم (٤/تموز/٢٠٠١) لغاية (٣٠/تشرين الثاني/٢٠٠١) (U.N.S.C,2001,Resolution1360)، وبموجب القرار (١٣٨٢) الصادر من مجلس الأمن بتاريخ (٢٩/تشرين الثاني/٢٠٠١) مدد العمل في البرنامج للمرة الحادية عشر اعتباراً من (١/كانون الأول/٢٠٠١) لغاية (٢٩/أيار/٢٠٠٢)
(U.N.S.C,2001,Resolution1382)، وشهد عام ٢٠٠٢ نهاية برنامج النفط مقابل الغذاء من قبل الأمم المتحدة، ففي الجلسة (٤٥٣١) المعقودة في (١٤/أيار/٢٠٠٢) اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار (١٤٠٩) والذي مدد العمل في البرنامج للمرة (الثانية عشر من يوم (٣٠ أيار /٢٠٠٢) لغاية (٢٥/تشرين الثاني/٢٠٠٢)(U.N.S.C,2002,Resolution1409)

وبموجب القرار (١٤٤٣) مددت المرحلة لغاية (٤/كانون الأول/٢٠٠٢) (U.N.S.C, 2002،Resolution1443) أما المرحلة الثالثة عشر والأخيرة والتي بدأت من ٥/كانون الأول/٢٠٠٢ بموجب القرار (١٤٤٧) والتي أوقف تنفيذها من قبل مجلس الأمن(U.N.S.C, 2002Resolution1447).

وعلى أثر تصاعد خطر هجوم الولايات المتحدة الأمريكية على العراق، أصدر الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ١٧/آذار/٢٠٠٣ قرار بسحب جميع موظفي الأمم المتحدة

المكلفين بتنفيذ برنامج (النفط مقابل الغذاء)، كما عقد المجلس الأمن جلسة في ٢٨/آذار/٢٠٠٣ وأصدر القرار (١٤٧٢)، والذي مهد لنقل مسؤولية الإشراف على البرنامج من الأمم المتحدة إلى سلطة التحالف الدولي، وبموجب الفقرة الثالثة من القرار وفق ضوء الظروف الاستثنائية التي يمر بها العراق يجب الاستمرار بالبرنامج النفط مقابل الغذاء وتنفيذ العقود الموافق عليها الممولة وغير الممولة التي أبرمتها حكومة العراق لأغراض الإغاثة الإنسانية لشعب العراقي (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٩٢-١٩٣)، وبتاريخ ٢٤/نيسان/٢٠٠٣، اعتمد المجلس القرار رقم (١٤٧٦) الذي قرر الاستمرار بتنفيذ القرار (١٤٧٢) لغاية ٣ حزيران ٢٠٠٣، لكن مجلس الأمن عقد جلسة بتاريخ ٢٢/أيار/٢٠٠٣ واعتمد فيها القرار رقم (١٤٨٣)، والذي نقل إلى سلطة الاحتلال جميع موجودات برنامج النفط مقابل الغذاء، وأعلن انتهاء البرنامج (بجك، ٢٠٠٦، ص ١٩٣).

وبذلك يمكن القول أن الهيمنة الأمريكية على الثروات النفطية العراقية، قد بدأت بصورة غير مباشرة عبر الأمم المتحدة من خلال القرارات الدولية (٧٠٦، ٧١٢، ٩٨٦) ومن ثم تحولت إلى هيمنة مباشرة بموجب القرار (١٤٨٣) لعام ٢٠٠٣.

المبحث الثاني

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج النفط مقابل الغذاء

تعد العقوبات الاقتصادية من أكبر المعوقات التي تعرقل مسيرة نمو الدول وتقيد رخاء شعوبها، إذ أن العقوبات الاقتصادية المفروضة على الشعب العراقي خلقت أوضاعاً صعبة، انعكست على الجانب الإنساني والظروف المعيشية الصعبة للأسرة العراقية، وأدت إلى تدمير البنى التحتية، فضلاً عن ذلك تأثيرها على الظروف الصحية والتعليمية للأسرة العراقية وانقطاع سبل المعيشة وارتفاع معدلات البطالة وتدهور الزراعة وانتشار المجاعة والفقر من خلال مؤثرات التنمية البشرية (دكاك، ٢٠٠٧، ص ٢٣٨).

لذا سعى برنامج النفط مقابل الغذاء لتقديم حلول للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي عانى منها الشعب العراقي، ولتقديم صورة عن مساهمات البرنامج للحد من

الأوضاع المأساوية التي عاشها الشعب العراقي من جراء الحصار الاقتصادي ويمكن عرض مؤثرات على النحو الأتي:

١- تأثير البرنامج على القطاع الصحي:

أفرزت قرارات مجلس الأمن بوضع العراق تحت الحصار بنتائج سيئة على الوضع الصحي، تمثلت في زيادة معدل وفيات الأطفال وارتفاع امراض سوء التغذية بسبب تناقص الأدوية والمعدات الطبية، وتراجع القطاع الصحي عن الابتكارات والتقنيات الطبية الحديثة، مما أدى إلى تدهور مستوى الخدمات في المؤسسات الصحية العراقية (طاهر، ٢٠١٥، ص ٧٠٣)، وكان السبب الرئيسي في تدهور النظام الصحي يعود إلى منع العراق من استيراد الأدوية والمعدات الطبية كقطع غيار المعدات ووحدات العناية المركزة ونقص في مواد التخدير وأصبحت المستشفيات تعمل بحوالي (٢٠%) من طاقتها العادية وافتقدت لمواد التعقيم والتطهير والتجهيزات الجراحية، حتى وصل الأمر أن بعض المستشفيات تجري فيها أحياناً عمليات قيصرية دون استخدام المخدر لعدم توافره (عادل، ٢٠١٧، ص ٣٣٦). مما أدى إلى انتشار الأمراض والأوبئة، عكس ما كان قائم قبل عام ١٩٩٠ اذ كان يتمتع (٨٥%) من سكان العراق بصحة جيدة (عادل، ٢٠١٧، ص ٣٣٣).

وعلى الرغم من الاستثناء الوارد في القرار رقم (٦٦١) المتمثل في الإمدادات والتجهيزات الطبية، إلا أنه بقي محظوراً على الحكومة العراقية شراء واستيراد أية أدوية ومعدات طبية، ورفضت شركات كثيرة لإنتاج الأدوية، لتعامل مع العراق أثر تهديد من جانب الولايات المتحدة الأمريكية بتجهيز العراق بمنتجاتها حتى وأن كان هناك ترخيص من لجنة العقوبات (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٢٧٧-٢٧٨) (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٨٤).

أثرت العقوبات الأممية ما بعد تدمير المنشأة الطبية بشكل كبير على صحة الأطفال، وأفاد ذلك تقرير أعده فريق خبراء (مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في نيويورك) في أيار عام ١٩٩٦، اذ أكد التقري أن أكثر من (٥٠ ألف) طفل توفوا خلال الأشهر الثمانية من عام١٩٩١ وينتهي التقدير بإطلاق تحذير مروع مفاده **"لقد خضعت الغالبية العظمى من سكان العراق إلى وضع يشبه المجاعة لسنوات عديدة وعلى المجتمع الدولي أن يقدر**

باهتمام شديد الآثار التي تركها الوضع الصحي على جيل كامل من الأطفال الذين نمو وهم يعانون من آفة التخلف العقلي.... وهذا اذا تسنى لهم أن يعيشوا على الإطلاق" (عادل، ٢٠١٧، ص ٣٣٧).

وحسب دراسة أجريت عام ١٩٩٧، كشفت أن حوالي (٣٠%) من أسرة المستشفيات غير صالحة للاستخدام، و(٧٥%) من المعدات الطبية لجميع المستشفيات غير صالحة للعمل و(٢٥%) مراكز صحية في العراق مغلقة (U.N.S.C,2001, Document23 Jonuory).

عمل برنامج الأمم المتحدة (النفط مقابل الغذاء) لوضع الحلول للقطاع الصحي، إذ وصلت أولى الإمدادات الصحية بتاريخ ٩/أيار/١٩٩٧ وهي كمية صغيرة من المحلول الوريدي، وتم توزيع الإمدادات على المستشفيات في جميع المحافظات (U.N.S.C., 1997 Paragraph 11 of Resolution 986,). وكانت لجنة مجلس الأمن قد رصدت للقطاع الصحي في كل مرحلة من مراحل تنفيذ البرنامج حوالي (٢١٠ مليون دولار) لكنها لم تكن كافية لشراء بعض الأدوية ولوازم المستشفيات وقطع الغيار التي تضمنها خطة التوزيع والتي أقررتها اللجنة، فضلاً عن ذلك عرقلة لجنة العقوبات تسليم المواد الصحية إلى الجانب العراقي، إذ حتى ٤/آذار/١٩٩٨، لم يتم تسليم سوى (١٠%) من الاحتياجات الأدوية، وتم تسليم عقاقير تعد غير أساسية، مما أدى إلى زيادة في معدل الوفيات وسوء التغذية بين الأطفال، ولا يزال المرضى الذين يعانون من أمراض مزمنة لا يتلقون من الأدوية أكثر ما يكفي لشهر واحد (U.N.S.C,1998,Paragraph4 of Resolution1143).

وبموجب تقرير أعده الأمين العام بتاريخ ١/أيلول/١٩٩٨، أكد فيه أن قيمة الأدوية التي وصلت إلى وسط وجنوب العراق منذ بداية تنفيذ البرنامج وحتى ٣١ تموز ١٩٩٨، بحوالي (٣١٣,٤٤٠,٤٢٠ دولار) وسُلم منها إلى المواطنين حوالي (٩٨,٥٣٣,٧٩٤ دولار) أي (١٦%) من المخصصات المالية التي أقررتها اللجنة بموجب البرنامج.

وأكد التقرير أن هناك أسباب أدت إلى انخفاض معدل التسليم إلى المواطنين ومنها.

١-تأخير في أختيار الجودة.

٢-احتفاظ بالمخزونات الأدوية الاحتياجات الطوارئ.

٣-عدم كفاية المعلومات المتاحة بشأن الاحتياجات الفعلية للمواطنين.

٤-سوء الاتصالات بين المرافق الصحية والمخازن ونقص وسائل النقل والقوى العاملة.

(U.N.S.C ,1998,Paragraph 10 of Resolution 1153)

وعلى صعيد ذا صله قامت اللجنة (٦٦١) برفض عقوداً ذات طبيعة طبية خالصة بدعوى إمكانية استخدامها في المجالات عسكرية، إذ رفضت عقداً لاستيراد (١٦ آلة) قلب ورئة اصطناعية خشية أن يكون العقد جزءاً من طلب يمكن استخدامه عسكرياً، وجاء الرفض بسبب عدم موافقة مندوب كل من بريطانيا والولايات المتحدة في اللجنة (رضا، ٢٠١٣، ص ١٠٥)

كما رفضت اللجنة الموافقة عام ١٩٩٩م على (٤٠) عقداً لشراء تجهيزات طبية اساسية ضرورية منها (عقدان اشراء تجهيزات طبية من ايطاليا ، وعقدان لشراء تجهيزات طبية من فرنسا ،٢٤ عقداً لشراء معدات طبية من الاردن ،١٢ عقداً لشراء تجهيزات طبية من المملكة المتحدة)،كما فرضت اللجنة حظراً على استيراد المستلزمات الصحية من قفازات جراحية وقطن وادوية الامراض المزمنة وغيرها(سيمونز، ١٩٩٨، ٢٨٣).

ادى رفض لجنة العقوبات لهذه العقود في وفاة اكثر من (٢٠٠٠) شخص اسبوعياً ، بسبب شح الادوية والخدمات الطبية ،لذا اصبح واضحاً ان الاف المدنيين العراقيين الذين منعتهم لجنة العقوبات من الحصول على الدواء والغذاء يتوفون من الامراض والجوع (محي الدين،٢٠٠٩، ص ٢٧٦-٢٧٧).

وبموجب تقرير اعده الامين العام في ٢٨ ايلول ٢٠٠١م ، اكد فيه ان اللجنة قد افرجت عن سيارات الاسعاف التي كانت محتجزه سابقاً وعددها (٢٠٠) سيارة ، وكذلك وافقت على جميع الطلبات المتعلقة باللقاحات لاسيما القاح المضاد لشلل الأطفال واللقاح المضاد للحصبة، كما أكد الأمين العام في تقريره، أن فريقاً دولياً زار معمل سامراء لصناعة الأدوية، ولاحظ الفريق أن معظم المكائن والمعدات في ذلك المصنع عقيمة وعديمة الكفاءة، ويبلغ متوسط الطاقة الإنتاجية للمصنع حوالي (٣٥%) من طاقته الكاملة، كما أكد "**أنه لا**

يزال هناك عجز في بعض العقاقير والأدوية الأساسية اللازمة لمعالجة الأمراض المزمنة، نتيجة لعدم انتظام وصولها، وأن البرنامج لم يلبي الطموح ولم يعالج الأوضاع الصحية المتردية التي يعاني منها الشعب العراقي" (U.N.S.C,2001, Paragraph 5 of Resolution 1360).

وهذا يعني أن برنامج النفط مقابل الغذاء فشل في دعم القطاع الصحي، واستمرت معاناة الشعب العراقي للحصول على الخدمات الصحية الضرورية والتي تعد جزء أساسي في حقه في الحياة، والتي أقرتها كافة العهود والمواثيق الدولية.

٢- تأثير البرنامج على قطاع التعليم:

بعد نظام التعليم في العراق من أفضل نظم التعليم في المنطقة قبل فرض العقوبات الاقتصادية، أذ كان يتوفر على تسهيلات للبحث العلمي والدعم الطبي للطلبة مع توفير المنح الدراسية للطلبة العراقيين (علو، ٢٠١٨، ص ١٨٩)، لذا حقق العراق مستوى تعليماً معتبراً من خلال استثمار المبالغ الضخمة في قطاع التعليم من أواسط عقد السبعينيات حتى العام١٩٩٠، إذ كان نصيب التعليم يزيد على (٥%) من ميزانية الدولة في عام ١٩٨٩، وكان نسبة المتعلمين حوالي (٩٠%)، كما وصل عدد المسجلين لحسب تقرير لليونيسكو في المرحلتين المتوسطة والثانوية حوالي (٧٥%) (رضا، ٢٠١٣، ص ١١٢)، غير أنه وبعد فرض العقوبات الاقتصادية اختلف الوضع وانقلبت الأوضاع ضد الشعب العراقي، ليتأثر قطاع التعليم تأثيراً مباشراً، وذلك عندما حظرت لجنة العقوبات على العراق استيراد مختلف المستلزمات المدرسية من كتب ودفاتر وأقلام، وألواح الكتابة وتجهيزات علمية من آلات مختبرية وأجهزة الكومبيوتر وغيرها، كما انخفض عدد الأبنية المدرسية أو تفاقمت مشكلة ترميم وصيانة الأبنية القائمة، إذ أن الحاجة قائمة لترميم (٨٦١٣) مدرسة، فضلاً عن تشديد الأبنية المدرسية، إذ تقدر الحاجة إلى بناء (٥١٣٢) بناية مدرسية جديدة (علو، ٢٠١٨، ص ١٨٩)، كما سجلت الحاجة الى المستلزمات التعليمية حيث قدر بـ(مليون رحلة) و(٧٥٠) ألف كتاب، وأكثر من (٥٠٠) ألف من المستلزمات الأخرى (رضا، ٢٠١٣، ص ١١٣).

وسعى برنامج النفط مقابل الغذاء من أجل وضع الحلول الأزمة لمعالجة مشاكل التعليم في العراق، وكان هدف البرنامج هو منع تدهور التعليم في مراحله كافة من خلال التخصيصات المالي التي وضعها البرنامج للإصلاح المدارس وتوفير أثاث للصفوف وتقديم اللوازم المدرسية وغيرها من الوسائل التعليمية.

وبحسب تقرير قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ ٢٨/تشرين الثاني/١٩٩٧م، أكد فيه موافقة المجلس على إرسال المستلزمات التعليمية إلى العراق، والتي قدرت قيمتها بحوالي (٨,٥٠٢,١٠٠)، والذي تمثل (٧٠%) من إجمالي المخصص لقطاع التعليم، والذي يبلغ (١٢ مليون دولار)، لكن المستلزمات وصلت متأخرة عن بدء العام الدراسي لعام ١٩٩٨م، لذا لم يتم المباشرة في توزيعها على الطلبة، كما أكد التقرير عدم إمكانية البدء في ترميم (٢٠٠٠ مدرسة)، وذلك بسبب بدء العام الدراسي (U.N.S.C,1997,Paragraph3 of Resolution 1111).

وفي تقرير آخر قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ ١ شباط ١٩٩٨، قدم في هذا التقرير مقترحات تخص قطاع التعليم، وشملت تلك المقترحات صلاح (٥٠٠٠) مدرسة والتي لا يلزم إعادة بنائها بالكامل، وإنما تحتاج إلى ترميمات رئيسية، ويمثل هذا العدد حوالي (٥٠%) من مجموع النظام المدرسي في العراق، وسيكون من ضمن التدابير ذات الأولوية توفير المياه والمرافق الصحية لتلك المدارس، وإجراء أعمال هيكلية أساسية لتحسين بيئة التعليم، وكذلك توفير لوازم مدرسية من قبيل المكاتب والسبورات ومجموعة الوسائل التعليمية للطلبة، وطالب بزيادة التخصيصات المالية لتحقيق هذه المقترحات، لكن المجلس رفض تلك الزيادة، وسعى إلى عرقلة تطوير قطاع التعليم في العراق (U.N.S.C, 1998, Paragraph 7 of Resolution 1143) .

وقدم الأمين العام تقريراً آخر إلى مجلس الأمن بالفقرة (٤) من القرار (١١٤٣)، بتاريخ ٤/آذار/١٩٩٨، أكد فيه "**أن المبالغ المخصصة لقطاع التعليم، والتي تبلغ (١٢ مليون دولار)، والتي خصصت لكل مرحلة من مراحل تنفيذ البرنامج، لا تكفي إلا بـ(١٤%) من احتياجات هذا القطاع**"، وأكد أنه "**يلزم تخصيص مبالغ تقدر بـ(١٧٠ مليون دولار) من**

أجل الترميمات العاجلة للهياكل الأساسية في (٧,٥٥٠ مدرسة)، والتي تشمل المدارس في مرحلة الحضانة والمرحلتين الابتدائية والثانوية، وأن المبالغ الحالية لا تسد سوى (٢,٢٥٠ مدرس)" (U.N.S.C, Paragraph4 of resolution 1143, 1998).

كما أكد الأمين العام في تقرير المقدم إلى مجلس الأمن بتاريخ ١٩/تشرين الثاني/١٩٩٨م، أنه حتى ٣١/تشرين الثاني/ ١٩٩٨م، لم تصل إلى العراق سوى مستلزمات تعليمة تبلغ قيمتها (١٩,٥٣٠,٥٣٩ دولار)، منذ بداية تنفيذ البرنامج، وزع منها ما قيمته (٥,٥٨٧,٩٣١ دولار)، على الطلبة في وسط وجنوب العراق، وهذا يدل على فشل البرنامج في تطوير قطاع التعليم في العراق.

من جانب آخر أكد الأمين العام في تقرير نفسه على أهم الأسباب التي ساهمت في فشل البرنامج في تطوير قطاع التعليم والتي منها:

١- تأخر وصول المعدات اللازمة لطباعة الكتب المدرسية.

٢- تأخر إصلاح المدارس وقلة التخصيصات المالية لهذا الغرض.

٣- تأخر وصول الإثاث اللازم للمدارس (U.N.S.C,1998, Paragraph 10 of Resolution 1153).

كما أشارت تقارير منظمة اليونسيف في عام١٩٩٩م ، أن هناك حاجة إلى حوالي (١٤٤ مليون دولار) التلبية الاحتياجات الراهنة لإصلاح المدارس، ولم يعتمد لهذا الغرض سوى مبلغ ٠٢٤ مليون دولار) أي (١٤%) من الحاجة الأساسية لإصلاح المدارس، وحسب تقديرات اليونسيف أن هناك حاجة إلى مبلغ (٢٥ مليون دولار) لإجراء الإصلاحات الأساسية لـ(٤٥٠٠) مدرسة ابتدائية، وتشمل هذه إصلاح المرافق الصحية وتوفير الإثاث المدرسي، وأن المبالغ المخصصة وفقاً للبرنامج لا تكفي سوى للإصلاح حوالي (٢٠٠٠) مدرسة ابتدائية، وبالرغم من ذلك لم يتم المباشرة بتلك الترميمات فيهذه المدارس(U.N.S.C.,1998, Resolution1153 وأضاف تقرير اليونسيف على انخفاض مستوى الالتحاق بالمدارس الابتدائية من (٩٤%) بالنسبة إلى الأطفال الذين وصلوا إلى سن الدراسة في عام١٩٩١م، إلى (٨٤%) في عام ١٩٩٦م ، وكذلك ارتفاع نسبة

الأمية بين البالغين من (٢٠%) في عام١٩٨٩مإلى (٤٠%) في عام١٩٩٧م (رضا، ٢٠١٣، ص ١١٤).

وأضاف التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ ١٩/تشرين الثاني/١٩٩٨، أهمية التعاقد على توريد الورق والكتب الطبية ومعدات المختبرات وآلات الاستنساخ والحواسيب والطابعات وعدد من الوسائل التعليمية (U.N.S.C,1998, Resolution 1153)، لكن في التقرير الذي قدمه الأمين العام بتاريخ ١٢/تشرين الثاني/١٩٩٩، لم يصل إلى العراق سوى شحنة من (١٢٥١ حاسوباً) متدنية الكفاءة و(١٢١ حاسوباً) متعدد الوسائط مخصص للمدارس الثانوية، وبعض المستلزمات المدرسية، وأكد التقرير أنه لا تزال الكثير من المدارس في حالة سيئة، ولا سيما في المناطق الريفية ونفتقد إلى الأبواب والزجاج وأسلاك الكهرباء، وعدم توفر المياه والمرافق الصحية، وأنه تم إصلاح ما يعادل (٣٨%) من المدارس في عموم العراق والتي أصبحت بيئاتها المادية مقبولة إلى حد كبير.

(U.N.S.C.,1999, Paragraph 6 of Resolution1242)

لكن في التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ٢٩تشرين الثاني٢٠٠٠ م، أكد فيه فشل برنامج النفط مقابل الغذاء في دعم قطاع التعليم إذ وضح "**أنه لا يزال بيئة التعليم في العراق غير مواتية للتلاميذ في جميع المراحل بسبب النقص في اللوازم الأساسية، لاسيما المقاعد ومواد التدريس ذات الصلة وتدهور حالة المباني المدرسية**"، وناشد الأمين العام الحكومة العراقية، وطالبها "**بأن تعطي لقطاع التعليم أولوية أكبر، وأن تزيد في حجم الاعتمادات المخصصة له حسب الضرورة**" (U.N.S.C, 2000 Paragraph 5 of Resolution 1302).

وبهذا فشل برنامج النفط مقابل الغذاء، في دعم وتطوير قطاع التعليم، مما أدى إلى حرمان شرائح كبيرة من المجتمع العراقي من حق التعليم، مما أدى إلى أن يشهد العراق ظاهرة هجرة العقول بمستويات عالية، حيث قدر رسمياً أن أكثر من (٢٣ ألف) باحث وعالم وأستاذ جامعي وطبيب أخصائي ومهندس مرموق غادروا العراق إلى دول أوربا (رضا،

٢٠١٣، ص ١١٤)، مما أدى إلى تأكل قاعدة المعرفة الثقافية للشعب العراقي، أذ وصف (هانس فون سبونيك) التعليم في العراق "**أنه أصبح غير ملائم لتدريب الجيل الجديد من العراقيين على القيادة المسؤولة**" (سبونيك، ٢٠٠١، ص ١٩٧)، وبذلك فشل قطاع التعليم فشلاً ذريعاً، ولم يستطيع البرنامج النفط مقابل الغذاء من تقديم الحلول لهذا القطاع.

٣- تأثير البرنامج على قطاع الزراعة:

شهد القطاع الزراعي العراقي تراجعاً رهيباً، أثر سلباً مما أدى الى أضعاف الاقتصاد العراقي ككل، نتيجة القيود الشديدة التي فرضتها لجنة العقوبات على استيراد مضخات الري وقطع الغيار والآلات الزراعية والبذور والأسمدة الكيماوية واللقاحات (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٣٢٤)، كما زادت نسبة التصحر انتشاراً وارتفعت نسبة الملوحة في التربة بسبب توقف مشاريع الإصلاح الزراعي وانتشرت الأمراض التي تصيب الحيوانات (علو، ٢٠١٨، ص ١٩٠). كل ذلك انعكس سلباً على القدرة الإنتاجية من الناحية الكمية والنوعية للمحاصيل الزراعية والحيوانية، ودفع العديد من الفلاحين إلى هجرة قطاع الزراعي إلى مهن ووظائف أخرى (رضا، ٢٠١٣، ص ١٢٧) (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٣٢٦).

لم تكن إسهامات برنامج الأمم المتحدة (النفط مقابل الغذاء) فعالة في القطاع الزراعي، والتخصيصات المالية، لم تكن كافية لمعالجة حالة التدهور في هذا القطاع، وحسب تقارير الأمين العام والتي أكد فيها، أن هدف البرنامج في هذا القطاع "**هو الحد من تدهور الآلات الزراعية وتوفير حد أدنى من المدخلات الزراعية والحيوانية كمساهمة في تحسين الأمن الغذائي**" (U.N.S.C.,1998,Paragraph 10 of Resolution 1153).

وكانت إسهامات البرنامج ضعيفة ولم تلبي الطموح، ففي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة (٤) من القرار (١١٤٣) لعام ١٩٩٧، أكد أنه حتى ٤ آذار ١٩٩٨، لم يورد إلى العراق سوى (١١,٦) مليون دولار من المعدات الزراعية وتشمل تلك المعدات على (١٠٠ جرار) و(٨٥٠) رشاشاً أرضياً للمبيدات خاص للمزارع الكبيرة، و(١,٧٠٠) رشاشاً أرضياً للمزارع الصغيرة، و(١,٣١٥) مضخة ري للمزارع الصغيرة، قيمتها الإجمالية (٤,٩ ملايين دولار)، كما تم توريد قطع غيار لمضخات الري تبلغ قيمتها (١,١

مليون دولار)، كما تم توريد ما مجموعه (٦٦,٦٠٥) طناً من المواد الكيمائية الزراعية قيمتها (٤,٨) ملايين دولار، ولوازم للصحة الحيوانية تبلغ قيمتها (١,٩ مليون دولار)، ولكن التقرير أكد أن المبلغ المحدد بـ(١١,٦ مليون دولار) لا يغطي سوى (٣%) من إجمالي الاحتياجات الخاصة لهذا القطاع، وطالب بزيادة التخصيصات المالية ودعم القطاع الزراعي لتحسين الأمن الغذائي

(U.N.S.C,1997,Paragraph 4of Resolution 1143)

وحسب مسح أجرته منظمة الأغذية والزراعة عام١٩٩٨، أكد أن المخزون من الآلات الزراعية يحتاج إلى إعادة تأهيل، إذ أن (٧٥%) من الحصادات و(٦٣%) من الجرارات، بحاجة إلى إصلاحات كبرى لكي تعمل بشكل ملائم، ويبلغ إجمالي الاحتياجات المالية لتجديد قطع الغيار للجرارات والحصادات مبلغ يقدر بحوالي(٣٥ مليون دولار) (تيم نبلوك،٢٠٠١، ص٩٨).

وفي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة (١٠) من القرار (١١٥٣) لعام ١٩٩٨، أكد فيه أن قيمة المدخلات الزراعية التي وصلت إلى العراق، منذ بدء تنفيذ الرنامج وحتى ٣١ تشرين الثاني ١٩٩٨م، بلغت (٥٦,٩٠١,٥٢٣ دولار) وزع منها ما قيمة (٢٣,٦٢٩,٦١٣ دولار)، على المواطنين في وسط وجنوب البلاد، لكن هذه المبالغ كانت غير كافية، ولا تلبي احتياجات المزراعين و فعلى سبيل المثال بلغ العدد الإجمالي للجرارات التي وصلت إلى العراق حوالي (٨٢٥ جراراً)، وهي لا تلبي سوى (٢,٥%) من الاحتياجات الخاصة بالزراعة، فضلاً عن تأخر وصول شحنات مبيدات الآفات الزراعية، مما يتعذر استخدامها في موسم جنى المحاصيل عام١٩٩٨، ويعزى التأخير إلى بطء وتيرة الموافقة والتعاقد من قبل لجنة العقوبات (U.N.S.C.,Paragraph10 of Resolution 1153, 1998).

وفي تقرير آخر قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتأريخ ١٢ تشرين الثاني ١٩٩٩م، أكد أن تأثير البرنامج على القطاع الزراعي ضعيف جداً، إذ وصلت معدات زراعية ولقاحات حيوانية تبلغ قيمتها (٩٣,٩ مليون دولار)، شملت آلات للحفر أبار المياه

بلغ عددها (١٣ آلة)، وتم حفر (١٤) بئر عميقاً، وزعت (٣٠ مضخة)، خاصة بالآبار تم استيرادها، مما أدى إلى ري (٥٠٠) هكتار من الأراضي الزراعية، أما القاحات الحيوانية، إذ تم تلقيح (٨ ملايين) رأس غنم وماعز بإعطائها جرعات أولية مضادة للحمى القلاعية، وأعطى (٥ ملايين رأس) أخرى جرعات تنشيطية، بعد التأكد بأن ما يقرب من (٣ ملايين رأس) من الغنم والماعز أصيبت بهذا المرض عام ١٩٩٩م، ونفق منها (٤٦٠,٠٠٠ رأس) (U.N.S.C,1999, Paeagraph 6 of Resolution 1242).

من جانب آخر عملت لجنة العقوبات (لجنة ٦٦١) على عرقلة تطوير القطاع الزراعي، ففي التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ ٢٨/أيلول/٢٠٠١، أكد سعي اللجنة إلى تعليق العديد من العقود وتأخير المصادقة عليها، إذ رفضت اللجنة عقود متعلقة بتوريد أكثر من (٨٥٠) طناً من مختلف مبيدات والآفات الزراعية الأزمة لمكافحة الأمراض الخاصة بالفواكه والخضر، مما أدى إلى انتشار (الذبابة البيضاء) والتي أصابت أكثر من (١٠,٠٠٠ هكتار) من بساتين محافظات ديالى وواسط وكربلاء، كما رفضت اللجنة المصادفة على عقود تبلغ قيمتها (٣,٧٥٣) مليون دولار، خاصة باللقاحات للحيوانات والطيور الداجنة

(U.N.S.C,2001, Paragraph 5 of resolution 1360).

لهذا نجد أن تأثير برنامج النفط مقابل الغذاء ضعيف جداً على القطاع الزراعي، والدليل أن العراق حقق قبل حرب الخليج حوالي (٦٠٠) مليون دولار من الإنتاج الزراعي، نجد هذا المبلغ قدر بـ(٥٠ مليون دولار) فقط في عام ٢٠٠٢م (عادل، ٢٠١٧، ص ٣٢٠)، كما تراجعت المساحة المزروعة والإنتاج الخاص بالحبوب في الأعوام (١٩٩٥، ١٩٩٩)، ففي عام ١٩٩٥ زرعت مساحة قدرها (٣١٧٤ ألف هكتار)، انتجت نحو (٢٥٣٣ ألف طن)، في حين تراجعت هذه المساحة سنة ١٩٩٩م لتبلغ (٢٧٦٠ ألف هكتار) وانتجت (٢٢٠٦) طن، كما تراجع الإنتاج والمساحة للفواكه والخضر، فقدرت المساحة المزروعة في عام ١٩٩٩م بحوالي (٥٠٠ ألف هكتار) أي نحو (١٠%) من مجموع الأراضي الزراعية، بلغ إنتاجها نحو (٢ مليون طن)، في حين كان معدل الإنتاج للمدة من عام (١٩٩١ وحتى

١٩٩٥) يبلغ الإنتاج بين (٣,٢ إلى ٣,٥) مليون طن سنوياً (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٢٢٤-٢٢٥).

أما على صعيد الثروة الحيوانية، فلم يقدم البرنامج أي دعم لمنع تدهور الإنتاج الحيواني، ففي عام١٩٨٩م، كان عدد المزارع الكبيرة والمتوسطة المختصة بتربية الدواجن حوالي (٦٠٠) مزرعة، وبسبب قلة اللقاحات والمواد الغذائية وتأخر ووصولها، انخفض عدد هذه المزارع ليصل في عام٢٠٠٢م إلى (٢٣) مزرعة فقط، مما ساهم في انخفاض إنتاج اللحوم البيضاء وارتفاع أسعارها، كما انخفضت عدد المواشي ففي عام١٩٨٩م كان عددها يقدر بحوالي (١٧,٧ مليون رأس)، انخفض العدد إلى (٩,٤ مليون رأس) عام ٢٠٠٢م، بسبب ضعف العناية البيطرية ونقص التغذية وغياب المختبرات والتلقيح الكافي والمناسب(تيم نبلوك،٢٠٠١، ص٩٩)

وبهذا نستنتج أن برنامج الأمم المتحدة (النفط مقابل الغذاء) فشل أيضاً في تطوير القطاع الزراعي، ولم يقدم الحلول المناسبة لتطوير ذلك القطاع، ولم يساهم في تأمين الأمن الغذائي للشعب العراقي.

٤- تأثير البرنامج على الأستهلاك الغذائي (البطاقة التموينية):

قلصت العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق من قدرتهِ في الحصول على الغذاء، إذ انفق العراق حتى العام١٩٩٠م ما يقدر (٢,٥) مليار دولار على واردات الغذاء في كل عام، وكان يستورد قبل العقوبات ما نسبته (٦٩%) إلى (٧٠%) من احتياجاته الغذائية لكن بعد فرض تلك العقوبات الاقتصادية لم يعد العراق يستورد المواد الغذائية بقدر ما يلزم، مما اضطر إلى الاعتماد على إنتاج الأغذية الخاصة به والتي كانت محدودة بسبب المناخ الصحراوي (رضا، ٢٠١٣، ص ١٠٩)، ونتيجة لذلك فأن العراقيين قد عانوا مع نقص مستمر في الغذاء وتسبب بحدوث مجاعة وسوء للتغذية لاسيما بين الأطفال (شملاوي، ٢٠٠٢، ص ٧٨).

ولذا عملت الحكومة العراقية على البحث عن الآليات الفعالة ولوضع الحلول للمواجهة النقص في الغذاء، لذا عملت على وضع نظام توزيع الحصص الغذائية عن طريق نظام

البطاقة التموينية، والذي طبق في أيلول/١٩٩٠م (علو، ٢٠١٨، ص ١٩٢)، أي بعد أسابيع قليلة من فرض نظام العقوبات الاقتصادية على العراق (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٧٧).

مر نظام البطاقة التموينية خلال المدة (١٩٩٠-٢٠٠٣) بمرحلتين المرحلة الأولى تمثلت بالبطاقة التموينية قبل توقيع (برنامج النفط مقابل الغذاء)، والمرحلة الثانية، البطاقة التموينية بعد توقيع اتفاقية (برنامج النفط مقابل الغذاء).

أ. البطاقة التموينية قبل توقيع اتفاقية (النفط مقابل الغذاء):

يعد نظام البطاقة التموينية وسيلة من وسائل تدخل الدولة في دعم أسعار المواد الغذائية عند حدوث أزمات اقتصادية بمساهمة جميع المؤسسات الحكومية، وكذلك القطاع الخاص من خلال الإنتاج الزراعي للمواد الغذائية الضرورية لتوفير مفردات البطاقة ، فضلاً عن ذلك مساهمة القطاع الصناعي (طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٤).

كانت البطاقة التموينية قبل مذكرة التفاهم، تعتمد الحكومة في تأمينها على الإنتاج المحلي من إنتاج المحاصيل الزراعية لاسيما الحبوب كالقمح والرز (طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٥)، وأسهم القطاع الزراعي بسد (٥٠%) من الطلب المحلي على المواد الغذائية، كما تظافرت جهود كل من القطاع العام والخاص من أجل مواجهة الأزمة الاقتصادية (الشمري، ٢٠١٠، ص ٩٢)، وقامت الحكومة بفرض سياسات اقتصادية قاسية من خلال فرض القوانين التي تمنح التجار من احتكار السلع الضرورية، وإجبار القطاع الخاص بأن يسوق إنتاجه إلى الدولة (الطائي وجاسم، ٢٠٢٠، ص ٧٨٥).

تمحور عمل نظام البطاقة التموينية حول قيام وزارة التجارة بتوزيع المواد الغذائية على المواطنين بأسعار رمزية، ويتم عملية التوزيع عن طريق الوكلاء البالغ عددهم (٤٨,٨٢٣) وكيلاً موزعين في المحافظات العراقية كافه (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٧٧-١٧٨)، ويقوم هؤلاء الوكلاء بدورهم في توزيع هذه المواد على المواطنين، وكان لهذا النظام نتائج إيجابية إذ عمل على إنقاذ الملايين من أبناء الشعب وتجنب حدوث مجاعة لاسيما في السنوات الأولى من الحصار، لكن المواد الغذائية التي كانت توزع على المواطنين رديئة النوعية

(الطائي وجاسم،٢٠٢٠، ص ٧٨٦)، ولا يحصل الفرد العراقي البالغ من خلالها سوى على (٣٠٠) سعرة حرارية يومياً (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٧٧).

الجدول رقم (١)(سيمونز،١٩٩٨، ص١٧٧-١٧٨)

يوضح مفردات البطاقة التموينية لكل فرد قبل توقيع اتفاقية برنامج النفط مقابل الغذاء

ت	المادة	الكمية/ كغم
١.	الطحين	٨
٢.	الرز	١,٢٥
٣.	السكر	١,٨٠
٤.	الشاي	٠,٥٠
٥.	البقوليات	٠,٧٥
٦.	الزيت	٠,٥٠
٧.	حليب أطفال	٠,١٠
٨.	صابون	٠,١٥

لابد من الإشارة أن عمل نظام البطاقة التموينية والذي طبق من خلال وزارة التجارة منذ العام١٩٩٠م ، يعتمد فيها تسجيل المواطن بموجب مستمسكات الرسمية المتمثلة بهوية الأحوال المدنية وبطاقة السكن ، وتأييد مختار محلته وتمنح العائلة بطاقة مؤشر فيها عدد أفراد العائلة وعدد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة، والمواد التي يستلمونها شهرياً من خلال وكيل للمواد الغذائية يحدد في البطاقة، كما يدفع المواطن مبلغاً زهيداً إلى الوكيل عن قيمة المواد التي يستلمها ، وهي عبارة عن اجور نقل المواد من مخازن وزارة التجارة الى الوكلاء، ويتم تحديد البطاقة سنوياً وتجري عليها التغيرات التي يبلغ عنها المواطن بإضافة الأطفال وإزالة المتوفين والمسافرين خارج العراق منهم، وشمل العراقيون كافة بالبطاقة التموينية من شمال العراق إلى جنوبه (الطائي وجاسم، ٢٠٢٠، ص ٧٨٧).

تطور نظام البطاقة التموينية في عام ١٩٩٢م، إذ تم إضافة المعلومات المتعلقة بكل مواطن ضمن العائلة على الحاسبة، وعن طريقها يتم اكتشاف حالات تكرار المواطنين الذين يسجلون أسماءهم في أكثر من منطقة، والعمل على حرمانهم من البطاقة التموينية لحين تسديد ما عليهم من أموال التي استلموها بصورة غير قانونية، فضلاً عن ذلك التعاون بين وزارة الصحة ووزارة التجارة، إذ طالبت الأخيرة تزويدها بحالات الوفاة للأفراد من أجل حجب حصصهم من البطاقة الخاصة بالعائلة (الطائي وجاسم، ٢٠٢٠، ص ٧٨٨) (الشمري، ٢٠١٠، ص ٩٣).

بقي نظام الحصص التموينية مطبقاً لسنوات في العراق، وقد زود السكان بالغذاء بأسعار مدعومة، وفي تموز ١٩٩٣ أشار تقرير صادر عن منظمة الغذاء والزراعة "**أن الحصة التموينية تعد الوسيلة الوحيدة التي لا غنى عنها لمعيشة أغلبية كبيرة من العوائل العراقية**" (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٧٨)، وحذر التقرير من أن نظام الحصص التموينية يؤمن ربما نصف حاجة الفرد من الطاقة، وأن الغذاء يفتقر إلى المواد المغذية الدقيقة الأساسية والبروتين، فضلاً عن تضخم الأسعار ولم يستطيع الكثير من السكان على إكمال الحصة بالشراء من السوق، كما أشار كذلك "**أصبح ما يتناوله العراقيين أقل مما يتناوله سكان الأقطار الأفريقية المبتليه بكوارث**" (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٧٩).

على الرغم من ذلك تمكنت الحكومة العراقية حتى العام ١٩٩٦ من تأمين حاجة السكان من المواد الغذائية الضرورية، وكانت تنفق سنوياً حوالي (٧٥٠ مليون دينار)، لتجهيز الحصص التموينية الأساسية لمنع حدوث مجاعة كبرى (سيمونز، ١٩٩٨، ص ١٨١)، ولكن ونتيجة لضغط العقوبات الدولية أصبح القطاع الزراعي والتجاري غير قادر على تلبية نصف حاجة السوق بسبب العقوبات المفروضة على عدم استيراد المكننة والآلات الحديثة والبذور المحسنِة والأسمدة، وأصبح القطاع الزراعي يعاني من تدهور كبير كبقية القطاعات من آثار الحصار الاقتصادي (طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٥).

ب. البطاقة التموينية بعد اتفاقية النفط مقابل الغذاء:

بعد توقيع الحكومة العراقية مع مجلس الأمن على مذكرة التفاهم النفط مقابل الغذاء في ٢٠/أيار/١٩٩٦، بدأ التطبيق الفعلي لهذه الاتفاقية عندما وصلت أولى السلع الغذائية إلى العراق في ٢٠/آذار/١٩٩٧، إذ وصلت أولى الكميات الغذائية والتي تقدر بـ(٦٩١,٦٤٨) طناً من المواد الغذائية والتي تمثل (٢٩%) من مجموع المخصص من الأغذية في إطار المرحلة الأولى من البرنامج (U.N.S.C,1997, Paragraph 11 of Resolution 986).

وكان لتدفق العوائد النفطية نتيجة لتوقيع مذكرة التفاهم والتي استطاعت الدولة من خلالها على دعم استيراد المواد والسلع الغذائية الأجنبية، بدلاً من إنفاقها على دعم وتطوير القطاع الزراعي المحلي، مما أدى إلى توفير الغذاء وأسعار مناسبة وبنوعيات جيدة، جعل الإنتاج المحلي غير قادر على منافسته، لاسيما في ظل تخلف الوسائل والمكننة المستخدمة في القطاع الزراعي، وبهذا فأن اتفاقية النفط مقابل الغذاء أدت إلى زيادة تخلف القطاع الزراعي وأصبح غير قادر على تلبية الطلب المحلي (محمد وآخرون، ٢٠١٤، ص ١٣)، لكنها ساهمت في أحداث تعديلات جديدة على البطاقة التموينية بإضافة بعض المواد الغذائية، وتحسين نوعيتها وزيادة كمياتها، إلى جانب أضافة فقرة أو اثنتين إليها (الطائي وجاسم، ٢٠٢٠، ص ٧٨٥)، والجدول رقم (٢) (الطائي وجاسم، ٢٠٢٠، ص ٧٨٦) (طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٦) يوضح مفردات البطاقة التموينية بعد توقيع اتفاقية النفط مقابل الغذاء وحصة الفرد والسعرات الحرارية التي تحققها.

ت	المادة	حصة الفرد الشهرية (كغم)	حصة الفرد اليومية (غرام)	عدد السعرات الحرارية
١.	الطحين	٩	٣٠٠	١٠٦٥
٢.	الرز	٣	١٠٠	٣٦٣
٣.	السكر	٢	٦٦,٧	٢٥٧
٤.	الزيت	١,٢٥٠	٤١,٧	٣٦٨

٥.	الشاي	٠,٢٠٠	٦,٧	٢٣
٦.	البقوليات	٠,٢٥٠	٨,٣	٢٩
٧.	حليب الكبار	٠,٢٥٠	٨,٣	٤٢
٨.	حليب الأطفال	١,٨٠٠	٦٠	٢٩٠
٩.	المنظفات	٠,٥٠٠	١٦,٦	–

ساهم برنامج النفط مقابل الغذاء على تعزيز مفردات البطاقة التموينية، ففي العام ١٩٩٧م قام العراق باستيراد ما يقارب (١,٢٥٣,٦٣٩) مليون طن من المواد الغذائية بلغت قيمتها المالية حوالي (٩,٤٧٩) ألف دولار، أما في العام١٩٩٨م فقد ازدادت الكميات المستوردة من المواد الغذائية إلى (١,٢٩٠,٣٢٩) مليون طن، وبمعدل سعر مرتفع مقارنة مع السنة السابقة ما يقارب (١٢,٤٣١) ألف دولار، وذلك بسبب إضافة مواد جديدة منها غذاء الأطفال وزيادة كميات بقية المواد وكذلك بسبب الزيادة في عدد السكان، وبسبب ضعف إمكانية الإنتاج المحلي في تغطية جزء من الطلب المحلي، لكن في العام ١٩٩٩م انخفضت كميات المواد الغذائية المستوردة بموجب اتفاقية النفط مقابل الغذاء، إذ بلغت إجمالي المواد المستورد حوالي (٥١٣,٠٠٨) طن بإجمالي سعر بلغ (١١,٢٦٠) دولار (طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٧)، لذا قام الأمين العام بتقديم توصيات إلى مجلس الأمن، ففي تقرير الذي قدمه بتاريخ ١/شباط/١٩٩٨، أكد فيه: "**إن حالة الأمن الغذائي للشعب العراقي غير مرضية، ومما يبعث على القلق انتشار سوء التغذية بين الأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات**" وطالب بزيادة كميات الحاجات الإنسانية من مواد طبية وغذائية مقابل استقطاع مبلغها من صادرات العراق النفطية

(U.N.S.C,1997, Paragraph 7 of Resolution 1143).

وأظهرت دراسة قام بها صندوق رعاية الطفولة والأمومة التابع لهيئة الأمم المتحدة في العام ١٩٩٩م، أكدت أن حالة التغذية عند الشعب العراق دون المستويات المقبولة دولياً لاسيما بين الأطفال، إذ قامت بمسح ميداني شمل (١٥٠٠) طفل دون سن الخامسة في (٨٧) مركزاً للرعاية الصحة الأولية في المحافظات الوسطى والجنوبية، أظهرت النتائج أن

(٢١%) من الأطفال يعانون من نقص الوزن و(٢٠%) متوقفين عن النمو الطبيعي بسبب **(سوء التغذية)** و(٩%) مصابين بالهزل بسبب (سوء التغذية الحاد)، وفي بداية العام ٢٠٠٠م أظهرت معلومات المسح التي قامت بها منظمة الأغذية والزراعة أن (٨٠٠) ألف طفل عراقي يعانون من سوء التغذية، وطالبت تلك الهيئات الدولية بزيادة استيراد الحاجات الإنسانية الطبية والأغذية وزيادة التخصيصات المالية لهذا الغرض (محي الدين، ٢٠٠٩، ص ٢٨٨) (رضا، ٢٠١٣، ص ١١١).

ارتفعت في نهاية عام ٢٠٠٠م كمية المواد الغذائية المستوردة، إذ وصلت إلى (١,٦٢٣,٤٨٧) طن، بلغت قيمتها (١٢,٨٢٧) ألف دولار، وفي العام ٢٠٠١م، ارتفعت الكميات الغذائية بنسبة بسيطة إذ وصلت إلى (١,٧٠٤,٨٧٤) طن، بلغت قيمتها حوالي (١٤,٤٦٣) ألف دولار لكن شهد العام ٢٠٠٢م زيادة كبيرة في معدلات استيراد المواد الغذائية، بسبب الحاجه الكبيرة نتيجة الزيادة في عدد السكان والذي وصل إلى (٢٥,٥٦٥) مليون نسمة، وبلغت إجمالي المواد المستوردة حوالي (٢٠,٨٠٣) طن من المواد الغذائية .(طالب، ٢٠١٩، ص ٢٤٨).

و هكذا يتضح للباحث أن زيادة استيراد المواد الغذائية نتيجة لحاجة الأفراد للسلع الضرورية، وزيادة اعداد السكان يقابلها زيادة في صادرات العراق من المنتجات النفطية بمقدار كاف ليتم تسديد مبالغ المواد المصدرة إلى العراق، ويتم ذلك وفقاً لسياقات اتفاقية النفط مقابل الغذاء.

وعلى الرغم من كل ما تم عرضه في سياق هذه الدراسة فأن برنامج النفط مقابل الغذاء ساهم إلى حداً كبير في دعم البطاقة التموينية، وبالتالي ساهم بتقليل آثار الحصار الاقتصادي المدمر على الشعب العراقي ولاسيما الفئات الفقيرة ومن ذوي الدخل المحدود.

الخاتمة :

في ختام هذه الدراسة نجد انه من المناسب الاشارة الى بعض الاستنتاجات التي توصلنا اليها نوردها بالشكل الاتي :

١- سعت الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا مستفيدة من مظلة مجلس الامن الدولي للتدخل في شؤون العراق الداخلية، اذ عملت الدولتين على اصدار سلسلة من القرارات الأممية، والهدف هو اضعاف النظام والضغط علية للامتثال الى قرارات الامم المتحدة الخاصة بنزع اسلحة الدمار الشامل، لكن تأثير تلك القرارات انصب على المواطن العراقي وعانى من حصار اقتصادي مدمر للسنوات طويلة .

٢- فشلت الاتفاقية في رفع معاناة الشعب العراقي، اذ استمر التدهور في الوضع الغذائي والصحي للأسرة العراقية، على الرغم من انها ساهمت في تفادي كارثة انسانية كادت تصيب طبقات المجتمع العراقي كافه .

٣- تعرض اموال عوائد البرنامج الى استقطاعات كبيرة شملت تحويل مبالغ الى صندوق التعويضات، وكذلك تكاليف مفتشي الامم المتحدة العاملين في العراق، مماساهم في فشل البرنامج في تحقيق اهدافه.

٤- معارضه مندوبي الولايات المتحدة وبريطانيا والضغط على اللجنة العقوبات (الجنة ٦٦١)، ومطالبتها بعرقلة اغلب العقود وعدم تمريرها او تأخير المصادقة عليها ، مما ساهم في فشل البرنامج وتأخير وصول المساعدات الإنسانية الى العراق .

٥- فشل الاتفاقية في دعم القطاع الصحي، وذلك بسبب قلة التخصيصات المالية لهذا القطاع، وكذلك رفض اللجنة العقوبات اغلب العقود الخاصة بتجهيز المواد الصحية من أدوية ومستلزمات طبية، بحجة امكانية استخدامها في المجالات العسكرية .

٦- فشل البرنامج في دعم وتطوير قطاع التعليم ، بسبب قلة التخصيصات المالية لهذا القطاع، مما ادى الى حرمان شرائح كبيرة من المجتمع من حق التعليم ، وارتفاع نسبة الامية بين البالغين ،وهجرة العقول والكفاءات الى خارج البلاد .

٧- كانت اسهامات البرنامج في تطوير القطاع الزراعي ضعيفة جداً، بسبب رفض الجنة العقوبات المصادقة على اغلب عقود استيراد مضخات الري وقطع الغيار الآلات الزراعية والبذور والاسمدة الكيمائية ، فضلا عن تأخير وصول شحنات مبيدات الآفات الزراعية في الوقت المحدد لاستخدامها من قبل الفلاحين ،وكانت حلول البرنامج لهذا القطاع حلول ترقيعه وغير جذرية.

٨- ساهم البرنامج في توفير الاستهلاك الغذائي للعراقيين، من خلال دعم مفردات البطاقة التموينية بالمواد الغذائية وبنوعيات جيدة واسعار مناسبة، وكلما زاد عدد السكان ازدادت كميات المواد المستوردة يقابها زيادة في الصادرات النفطية ليتم تسديد مبالغ المواد المصدرة للعراق .

قائمة المصادر:

اولاً : الوثائق :

وثائق الامم المتحدة (قرارات وتقارير مجلس الامن الدولي)

1. United Nations Security Council, (1990). Resolution 660. 2 August.
2. United Nations Security Council, (1995). Resolution 986. 14 April.
3. U.N.S.C ,(1990), Resolution 661, 6 August.
4. U.N.S.C ,(1990), Resolution 665,25 August.
5. U.N.S.C ,(1990), Resolution 670,25 August.
6. U.N.S.C ,(1991), Resolution 706, 15 August.
7. U.N.S.C, (1991), Resolution 712, 19 September .
8. U.N.S.C, (1997), Resolution 1143, 4 December.
9. U.N.S.C, (1998), Resolution 1153 , 30 May.
10. U.N.S.C, (2001), Resolution 1362 ,29 November .
11. U.N.S.C, (2002), Resolution 1409, 14 May .
12. U.N.S.C, (2002), Resolution 1443 , 25 November.
13. U.N.S.C,(2002), Resolution 1447 ,5 December.

14. U.N.S.C. (1997). Report of The Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 11 of Resolution 986 (1995), 10 March,S/1997/206.
15. U.N.S.C.(1997),). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 3 Of Resolution 1111(1997), 4 September,S/1997/685.
16. U.N.S.C, (1999),). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 6 Of Resolution 1242(1999), 19 August,S/1999/896 .
17. U.N.S.C,(2000),). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 5 Of Resolution 1392 (2000),29 November, 2000/1132/S.
18. U.N.S.C,(2000),). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 28 and 30 Of Resolution 1284 (2000),10 March, S/2000/208.
19. U.N.S.C,(1998). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 4 Of Resolution 1143 (1997),4 March,S/1998/194.
20. U.N.S.C,(1998). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paragraph 10 Of Resolution 1153 (1998),19 September, S/1998/823,
21. U.N.S.C,(2001). Report Secretary Council Submitted Pursuant To Paoragraph 5 Of Resolution 1360 (2001),28 September, S/2001/857,
22. U.N.S.C, (1999),Review and Oppraisal Of The Implemen Tation of The Secarity Council Resolution 986(1995),Decemer 1996,November 1998,28 April ,S/1999/421.
23. U.N.S.C, (2001),Document S/2001/68,23 Jonuory,S/2001/521.

ثانياً : الكتب العربية والمعربة:-

١. باسيل يوسف بجك. (٢٠٠٦)، العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي (١٩٩٠-٢٠٠٥) دراسة توثيقية وتحليلية، ط١، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
٢. تيم نبلوك ،(٢٠٠١) ،العقوبات والمنبوذين في الشرق الاوسط (العراق ليبيا السودان)،ط١ ، بيروت ، مركز الدراسات الوحدة العربية .

٣. جمال محي الدين. (٢٠٠٩)، العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة، د.م: دار الجامعة الجديدة.
٤. جيف سيمونز. (١٩٩٨)، التنكيل بالعراق، العقوبات والقانون والعدالة، ط١. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
٥. جيف سيمونز (٢٠٠٣)،أستهدف العراق ، العقوبات ، الغارات في السياسة الامريكية ،ط١،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية.
٦. رويديك أيليا أبي خليل. (٢٠٠٩)، العقوبات الاقتصادية والدولية في القانون الدولي بين الفعالية وحقوق الإنسان، ط.. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
٧. علي جميل حرب. (٢٠١٣)، نظرية الجزاء الدولي المعاصر، نظام العقوبات الدولية ضد الدول والأفراد، ط١،بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
٨. هانزفون سبونيك. (٢٠٠١)، تشريح العراق عقوبات التدمير الشامل التي سبقت الغزو، ترجمة حسن حسين عمرالايوبي،العراق: مركز دراسات الوحدة العربية.

ثالثاً : الكتب الانكليزية:

1. Alnasrawi, A. (2002). Iraq's Burdens: Oil, Sanctions and Underdrolopment. Westport.
2 . Grams,G.N.(1991),Multilateral Respones To The Irqi Inrasion Of Kuwait, International Law.

رابعاً : الرسائل والاطاريح الجامعية :

١. تبينة عادل. (٢٠١٧). العقوبات الأممية في ظل أحكام القانون الدولي (أطروحة دكتوراه غير منشورة). الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية.
٢. زواعي نصيرة. (٢٠١٥). العقوبات الاقتصادية الدولية وآثارها على حقوق الإنسان العراق وليبيا أنموذجاً (رسالة ماجستير غير منشورة). الجزائر: كلية العلوم والسياسة.
٣. ضاري رشيد السامرائي. (٢٠١٥). مدى شرعية قرارات مجلس الأمن الدولي ضد العراق (أطروحة دكتوراه غير منشورة). بغداد: جامعة بغداد، كلية القانون.

٤. عميش رشدي. (٢٠١٦). العقوبات الاقتصادية كوسيلة ردع على المستوى الدولي (رسالة ماجستير غير منشورة). الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
٥. قردوح رضا. (٢٠١٣). العقوبات الذكية، مدى اعتبارها بديلاً للعقوبات الاقتصادية التقليدية في علاقتها بحقوق الإنسان (رسالة ماجستير غير منشورة). الجزائر: جامعة الحاج لحضر (باتنة).
٦. مديحة بن زكري علو. (٢٠١٨). أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعوب في التنمية (أطروحة دكتوراه غير منشورة). الجزائر: جامعة مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
٧. هشام شملاوي. (٢٠٠٢). الجزاءات الاقتصادية وأثرها على حالة حقوق الإنسان بالعراق (رسالة ماجستير غير منشورة). الجزائر: كلية الحقوق.

خامساً : البحوث والدراسات المنشورة :

١. إشراق طالب. (٢٠١٩). رؤية واقعية لنظام البطاقة التموينية في العراق للمدة (١٩٩٧، ٢٠٠٣) و(٢٠٠٣-٢٠١٧). بغداد: الاقتصاد والعلوم السياسية "مجلة"، المجلد (٢٥)، العدد١١٠، جامعة بغداد.
٢. أمل حمدي دكاك. (٢٠٠٧). أثر الحروبات والنزاعات المسلحة على الأسرة العربية ، جامعة دمشق"مجلة" : المجلد ٢٣، العدد الثاني.
٣. حسن عبد علي كاظم الطائي ،ندى رضا جاسم . (٢٠٢٠). دور البطاقة التموينية في معالجة الأوضاع الاقتصادية (١٩٩٠-١٩٩٥). بابل: مركز بابل للدراسات الإنسانية "مجلة"، جامعة بابل، العدد (٣)، المجلد(١٠).
٤. دنيس هوليداني. (٢٠٠١). الولايات المتحدة والأمم المتحدة وعقوبات حرب الخليج ضد العراق. المستقبل العربي "مجلة"، العدد ٢٢٩.
٥. رضا عبد الجبار الشمري. (٢٠١٠). التحديات التي تواجه الأمن الغذائي في العراق. بابل: كلية التربية الأساسية "مجلة"، العدد (٢٢).

٦. سهام كامل محمد، وآخرون. (٢٠١٤). وقع البطاقة التموينية وتأثيرها في الأمن الغذائي للمستهلك. بغداد: العراقية لبحوث السوق وحماية المستهلك "مجلة"، جامعة بغداد، المجلد السادس، العدد الثاني.

٧. عباس سعدون رفعت، خضير ابراهيم سلمان. (٢٠١١). التعامل الأمريكي مع قضية العراق والكويت عام١٩٩٠ وتأثير ذلك على دور الأمم المتحدة. بغداد: المستنصرية للدراسات الدولية (مجلة)، العدد٥٣.

٨. عبد الحسين سفيان. (٢٠٠٠)، العقوبات الاقتصادية وحقوق الإنسان، المستقبل العربي "مجلة"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد الأول.

٩. قحطان حسين طاهر. (٢٠١٥). تقييم أداء الأمم المتحدة في تسوية النزاع العراقي-الكويتي. التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية "مجلة": العدد٢٠، جامعة بابل.

١٠. لبنى رياض عبدالمجيد،وآخرون. (٢٠١٧). العراق والفصل السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة . الملوية للدراسات الاثارية والتأريخية "مجلة"، المجلد الرابع ،العدد السابع ،السنة الرابعة.

١١. منصور العادلي. (١٩٩٧). القانون الدولي والسياسية الخارجية للولايات المتحدة، السياسية الدولية "مجلة". العدد (١٢٧).

١٢. نغم حسين نعمة. (٢٠١٥). إدارة العوائد النفطية ودورها في تعظيم ثروات العراق. بغداد: الغزي للعلوم الاقتصادية والإدارية "مجلة"، العدد٣٥.